

## وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٢

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧  
بشأن معايير المحاسبة المصرية

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقرارات المنفذة له ؛ وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بشأن قانون سوق رأس المال والقرارات المنفذة له ؛ وعلى القرار الوزاري رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن معايير المحاسبة المصرية وتعديلاته فما ذكره القوائم المالية لشركات المساهمة والتوصية بالأسهم ؛  
وبناء على توصيات اللجنة الدائمة لمعايير المحاسبة والمراجعة وقواعد وأداب السلوك المهني المرتبطة بهما المشكلة بالقرارين الوزاريين رقمي ٤٩٨ لسنة ١٩٩٧ ، ٥٥ لسنة ٢٠٠٠ ؛ وبعدأخذ رأى الهيئة العامة لسوق المال ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحل معيار المحاسبة المصرية رقم (١١) «المرفق لهذا القرار» محل معايير المحاسبة المصرية أرقام (١١) ، (٣) ، (٩) المرافق للقرار الوزاري رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧ المشار إليه .  
(المادة الثانية)

يحل معيار المحاسبة المصرية رقم (١٠) «المرفق لهذا القرار» محل معيار المحاسبة المصرية رقم (١٠) المرافق للقرار الوزاري رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧  
(المادة الثالثة)

يضاف إلى القرار الوزاري رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧ معيار المحاسبة المصرية رقم (٢٣) المرافق .  
(المادة الرابعة)

تلغى معايير المحاسبة المصرية أرقام (١ ، ١٠ ، ٩ ، ٣) المرافق للقرار الوزاري رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٩٧  
(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .  
صدر في ٢٠٠٢/٦/٨

**المعيار المحاسبى المصرى رقم (١) المعدل**

**عرض القوائم المالية**

## المعيار المحاسبي المصري رقم (١) المعدل عرض القوائم المالية

### المقدمة :

(أ) يحل هذا المعيار محل معايير المحاسبة المصرية أرقام (١) «الإفصاح عن السياسات المحاسبية» و(٢) «البيانات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية» و(٩) «عرض الأصول والالتزامات المتداولة».

(ب) يطور هذا المعيار متطلبات المعايير التي حل محلها بما يتواافق مع إطار إعداد وعرض القوائم المالية بالإضافة إلى أنه يهدف إلى تحسين جودة القوائم المالية المعدة وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية المصرية عن طريق :

١ - التأكيد على أن القوائم المالية تتضمن كل الإفصاحات التي تتطلبها معايير المحاسبة المصرية .

٢ - التأكيد على أن الانحراف عن متطلبات معايير المحاسبة المصرية لا يحدث إلا في حالات نادرة جداً (وعندئذ يجب إلقاء الضوء والإفصاح عن حالات الانحراف هذه) .

٣ - إيضاح مكونات القوائم المالية متضمناً الحد الأدنى لمتطلبات كل قائمة أساسية ، والسياسات المحاسبية المتبعة والإيضاحات مع إرفاق ملحق توضيحي .

٤ - تأصيل المتطلبات العملية لبعض الأمور مثل الأهمية النسبية والاستمرارية والثبات وعرض المعلومات المقارنة وأسلوب اختيار السياسات المحاسبية عند عدم توافر معيار ملائم .

(ج) حتى يمكن الوفاء - على نحو أمثل - بمتطلبات مستخدمو القوائم المالية بتوفير معلومات عن أداء المنشأة فإن هذا المعيار يضع مطلبًا جديداً لإعداد قائمة مالية أساسية توضح المكاسب والخسائر التي لا تظهر في قائمة الدخل عن الفترة الجارية . هذه القائمة الجديدة قد تعرض كتسوية تقليدية لحقوق الملكية في شكل أعمدة أو قائمة أداء مستقلة .

(د) يطبق هذا المعيار على كل المنشآت التي تعد قوائمها المالية ظبيعاً لمعايير المحاسبة المصرية بما في ذلك البنوك ، وشركات التأمين . وقد روعى في إعداد هذا المعيار أن يتصف بالمرنة حتى يسهل تطبيقه على كافة المنشآت ، فالبنوك على سبيل المثال يمكنها أن تطبق هذا المعيار مع المتطلبات التفصيلية لمعايير المحاسبة المصري رقم (١٩) الخاص بالإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المائلة .

### **المعيار المحاسبي المصري رقم (١)**

#### **عرض القوائم المالية**

##### **نطاق المعيار :**

١ - يطبق هذا المعيار على كل القوائم المالية ذات الأغراض العامة المعدة والمعروضة طبقياً لمعايير المحاسبة المصرية ، ويهدف إلى شرح أسس عرض القوائم المالية لضمان إمكانية مقارنة القوائم المالية الحالية للشركة ذاتها بالأعوام السابقة وبالقوائم المالية للمنشآت الأخرى ، ومن أجل تحقيق هذا الهدف ، يحدد هذا المعيار الاعتبارات العامة لعرض القوائم المالية ويعطي إيضاحاً لها بكلها والمدى الأدنى لمكونات القوائم المالية المطلوبة ، بينما يتم تناول كل ما يتعلق بالاعتراف بالمعاملات والأحداث الخاصة وقياسها والإفصاح عنها في معايير مصرية أخرى .

٢ - تعرف القوائم المالية ذات الأغراض العامة بأنها القوائم المعدة لاستيفاء احتياجات المستخدم الذي لا يكون في وضع يسمح له بطلب تقارير تعد خصيصاً للوفاء بمتطلباته الخاصة . وتتضمن القوائم المالية ذات الغرض العام تلك القوائم التي تقدم ضمن تقارير ذات صفة العموم مثل التقرير السنوي أو نشرة الاكتتاب . ولا ينطبق هذا المعيار على المراكز المالية المرحلية المختصرة . ولكنه يطبق على القوائم المالية للمنشأة والقوائم المالية المجمعة لمجموعة من المنشآت .

٣ - يطبق هذا المعيار على كافة المنشآت بما في ذلك البنوك وشركات التأمين . إلا أنه توجد متطلبات أخرى للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة ، متوافقة مع متطلبات هذا المعيار مذكورة في المعيار المصري رقم (١٩) الخاص بالإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة .

٤ - يستخدم هذا المعيار مصطلحات مناسبة لنشاطات تهدف إلى تحقيق الربح ويمكن لنشاطات قطاع الأعمال العام أن تطبق متطلبات هذا المعيار .

وفي حالة ما إذا قامت إحدى المنشآت الحكومية أو قطاع الأعمال الأخرى أو المؤسسات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح بتطبيق هذا المعيار ، فإنه يتبع عليها شرح بنود القوائم المالية أو القوائم المالية ذاتها مع إمكانية إضافة مكونات أخرى لها .

#### **الغرض من القوائم المالية :**

٥ - تمثل القوائم المالية عرضاً هيكلياً ذو طابع مالي لمركزها المالي وما أنجزته من معاملات ، وتهدف القوائم المالية ذات الأغراض العامة إلى توفير المعلومات عن المركز المالي ونتائج النشاط والتدفقات النقدية التي تفيد قطاع عريض من مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ القرار . كما تساعد أيضاً في إظهار نتائج أعمال استخدام الإدارة للموارد المتاحة لها .

ولتحقيق هذا الهدف فإن القوائم المالية تعطي بيانات عن الآتي :

(أ) الأصول .

(ب) الالتزامات .

(ج) حقوق الملكية .

(د) الإيرادات والمصروفات متضمنة المكاسب والخسائر .

(هـ) التدفقات النقدية .

وتساعد هذه المعلومات بالإضافة إلى المعلومات الأخرى الواردة في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، مستخدمي القوائم المالية في التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة وخاصة توقعات واحتمالية توليد نقدية أو ما في حكمها .

**مسئوليّة إعداد وعرض القوائم الماليّة :**

٦ - تقع مسئوليّة إعداد وعرض القوائم الماليّة على مجلس إدارة المنشأة و/أو الجهاز الإداري المعتمد للمنشأة .

**مكونات القوائم الماليّة :**

٧ - تتضمّن القوائم الماليّة المتكاملة المكونات التالية :

(أ) الميزانية .

(ب) قائمة الدخل .

(ج) قائمة تظهر كافة التغييرات في حقوق الملكية .

(د) قائمة التدفقات النقدية .

(هـ) السياسات المحاسبية المتّبعة والإيضاحات .

٨ - تقوم إدارة المنشأة بإعداد تقرير منفصل عن القوائم الماليّة تستعرض فيه الصورة العامة للأداء المالي والمركز المالي للمنشأة وظروف أهم حالات عدم التأكيد التي تواجهها ، على أن يتضمن هذا التقرير كحد أدنى ما ورد بقانون الشركات ولائحته التنفيذية والقوانين الأخرى المنظمة لذلك .

٩ - بجانب القوائم الماليّة ، من المفضّل أن تقدم المنشآت معلومات إضافية مثل التقارير البيئية وتقارير القيمة المضافة خاصة بالنسبة للصناعات التي تعد فيها العوامل البيئية مؤثرة وكذلك الأمر عندما يمثل العاملون فئة هامة من فئات مستخدمي القوائم . ويعين توفير مثل هذه المعلومات عندما يتبيّن للإدارة أهميتها لستخدمي القوائم الماليّة في اتخاذ القرارات الاقتصاديّة .

**اعتبارات عامة :**

**سلامة وعدالة العرض والالتزام بمعايير المحاسبة المصريّة :**

١ - يجب أن تعبّر القوائم الماليّة بوضوح عن المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة ، وفي جميع الأحوال يتحقّق العرض السليم للقوائم الماليّة إذا ما تم تطبيق معايير المحاسبة المصريّة تطبيقاً سليماً مع عمل الإفصاحات الإضافية متى كانت ضروريّة .

- ١١ - ينبغي على المنشأة التي تعد قوائمها المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية أن تفصح عن التزامها بهذه المعايير ، ولا تعتبر القوائم المالية متوافقة مع معايير المحاسبة المصرية ما لم يتم الوفاء بالمتطلبات الواردة في كل معيار مطبق .
- ١٢ - لا يعتبر الإفصاح في حد ذاته بثابة تصحيح لمعالجات محاسبية خاطئة أو غير مناسبة في القوائم المالية .
- ١٣ - عندما يتراوح للإدارة ، في الأحوال النادرة جداً ، أن الالتزام بطلب ورد في معيار من معايير المحاسبة المصرية قد يؤدي إلى عرض مضلل وأن عدم الالتزام بهذا المطلب هو أمر ضروري ليتحقق العرض السليم ، فيتعين على المنشأة أن تفصح عما يلى :
- (أ) إن الإدارة قد ارتأت بأن القوائم المالية تعبر بوضوح عن المركز المالي للمنشأة وكذلك أدائها المالي وتدفقاتها النقدية .
- (ب) إن الإدارة قد التزمت في جميع الجوانب الهامة بمعايير المحاسبة المصرية المطبقة فيما عدا الخروج عن معيار معين حتى يتحقق العرض السليم .
- (ج) المعيار الذي لم تلتزم به وانحرفت عنه وطبيعة الانحراف والمعالجة التي كان يتطلبها المعيار والسبب الذي من أجله تعتبر المعالجة طبقاً للمعيار أمراً مضللاً ، كما يتعين الإفصاح عن المعالجة المحاسبية البديلة التي طبقتها الإدارة .
- (د) التأثيرات المالية للخروج من معيار ما ، على صافي أرباح المنشأة أو خسائرها أو أصولها أو التزاماتها أو حقوق الملكية بها والتدفقات النقدية عن كل فترة معروضة .
- ١٤ - قد توصف القوائم المالية أحياناً بأنها معدة طبقاً للمتطلبات المحاسبية الواردة في معايير المحاسبة المصرية ، إلا أن هذا الوصف قد يكون مضللاً في حالة وجود متطلبات إفصاح أو متطلبات محاسبية لم يتم الوفاء بها ولم يفصح عن المعلومات الإضافية بشأنها . وحتى يمكن التأكد من أن القوائم المالية التي أشير إلى أنها أعدت طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية تفي بمتطلبات المستخدمين ، فإن هذا المعيار يتضمن معياراً عاماً مفاده أن القوائم المالية يجب أن تقدم عرضاً سليماً وإرشادات حول كيفية الوفاء بمتطلبات العرض السليم عندما يكون الانحراف أمراً ضرورياً . كما يتطلب الأمر أيضاً الإفصاح عن الظروف التي أحاطت بالانحراف .

- ١٥ - يتحقق العرض السليم في جميع الأحوال ، من خلال الالتزام في جميع النواحي الجوهرية بمعايير المحاسبة المصرية محل التطبيق ، ويطلب العرض السليم ما يلى :
- (أ) اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية طبقاً للفقرة « ٢٠ » .
- (ب) عرض المعلومات بما في ذلك السياسات المحاسبية بأسلوب يوفر معلومات ملائمة وموثوق فيها وسهلة الفهم ويمكن استخدامها لأغراض المقارنات .
- (ج) عرض إفصاحات إضافية عندما تكون المتطلبات الواردة في معايير المحاسبة المصرية غير كافية لتمكن المستخدمين من فهم تأثير معاملات معينة أو أحداث معينة على المركز المالى للمنشأة وأدائها المالى .
- ١٦ - قد يحدث في حالات نادرة جداً ، أن يؤدي تطبيق مطلب معين في معيار محاسبي مصرى إلى قوائم مالية مضللة ، ويحدث ذلك فقط عندما تكون المعالجة المحاسبية التي يتطلبتها المعيار غير ملائمة بشكل واضح ، وبالتالي يصعب تحقيق مطلب العرض السليم من خلال تطبيق هذا المعيار أو من خلال الإفصاحات الإضافية وحدها ، كما أن وجود معالجة أخرى توفر عرضاً سليماً لا يبرر الانحراف عن المعيار .
- ١٧ - عند تقدير ما إذا كان الانحراف عن مطلب معين في معايير المحاسبة المصرية أمر ضروري ، يجب أخذ ما يلى في الاعتبار :
- (أ) الغرض من المطلب وسبب عدم تحققه أو الإشارة إلى أن هذا المطلب غير مناسب في هذه الأحوال .
- (ب) وجه الاختلاف بين ظروف المنشأة وظروف المنشآت الأخرى التي تطبق نفس المطلب .
- ١٨ - حيث إن الظروف التي تستدعي الانحراف نادرة جداً وأن الانحراف سوف يكون أمراً مثيراً لقدر كبير من الشك وخاضعاً للحكم الشخصي فإنه من الأهمية أن يكون المستخدمين على دراية بأن المنشأة لم تلتزم في جميع الجوانب الهامة بمعايير المحاسبة المصرية ، كما أنه من الضروري أن يتوافر لديهم معلومات كافية حتى يتمكنوا من إصدار حكم سليم حول مدى ضرورة الانحراف وتقدير التعديلات الالزامية للالتزام بالمعايير .
- ١٩ - إذا تم تطبيق معيار محاسبة مصرى قبل بدء تاريخ سريانه ، طبقاً لأحكام خاصة وردت في هذا المعيار ، فإنه يجب الإفصاح عن ذلك .

**السياسات المحاسبية :**

٢٠ - يجب على الإدارة أن تختار وتطبق السياسات المحاسبية الخاصة بالمنشأة بحيث يتم الالتزام عند إصدار القوائم المالية بكل معيار مطبق من معايير المحاسبة المصرية . وفي حالة عدم وجود مطلب محدد ، فإنه يتبع على الإدارة صياغة سياسات محاسبية لضمان أن القوائم المالية توفر المعلومات التي :

(أ) تفي باحتياجات مستخدمي القوائم المالية لاتخاذ القرار .

(ب) يعتمد عليها بحيث :

١ - تعكس بشكل صادق نتائج الأعمال والمركز المالي للمنشأة .

٢ - تعكس المضمون الاقتصادي للإحداث والمعاملات وليس فقط الشكل القانوني لها .

٣ - تتميز بالحيادية وعدم المحاباة .

٤ - تتسم بالحيطة والحذر .

٥ - تكون مكتملة من كافة جوانبها الهامة .

٢١ - تتضمن السياسات المحاسبية المبادئ والأسس والعرف المحاسبي والقواعد والممارسات التي تتبعها المنشأة في إعداد وعرض القوائم المالية .

٢٢ - عندما لا يكون هناك معيار محاسبي مصرى أو دولى محدد أو تفسير صادر عن اللجنة الدائمة للتفسيرات المنبثقة من لجنة معايير المحاسبة الدولية يجب على الإدارة أن تعتمد على الحكم الشخصى فى وضع سياسة محاسبية يكون من شأنها توفير بيانات ذات فائدة كبيرة لمستخدمي القوائم المالية للمنشأة . وعند وضع تلك السياسة على نحو حكمى يتبع على الإدارة أن تأخذ فى اعتبارها ما يلى :

(أ) المتطلبات والإرشادات الواردة فى معايير المحاسبة المصرية خاصة تلك التي تتناول قضايا مشابهة ذات علاقة .

(ب) التعاريفات ومتطلبات القياس والتتحقق للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الواردة بمعايير المحاسبة المصرية .

(ج) إصدارات من جهات أخرى لها حق إصدار معايير إلى الحد الذى تكون فيه متوافقة مع (أ) ، (ب) من هذه الفقرة .

### الاستمرارية :

٢٣ - يراعى عند إعداد القوائم المالية ، أن تقوم الإدارة بعمل تقييم لقدرة المنشأة على الاستمرار ، ويجب أيضًا إعداد القوائم المالية على أساس استمرارية المنشأة ما لم تكن لدى الإدارة النية لتصفية المنشأة أو التوقف عن التعامل أو أنه لا بدileل أمامها سوى أن تفعل ذلك .

إذا كانت الإدارة على دراية ، عند تقييمها لقدرة المنشأة على الاستمرار ، بوجود عدم تأكيد جوهري مرتبط بأحداث أو ظروف قد تلقى بظلال من الشكوك على قدرة المنشأة على الاستمرار ، فإنه يجب الإفصاح عن مظاهر عدم التأكيد وعند عدم إعداد القوائم المالية طبقًا لفرض الاستمرارية يجب الإفصاح عند هذه الحقيقة أيضًا . بالإضافة إلى الإفصاح عن الأساس الذي تم في ضوئه إعداد القوائم المالية ، وكذا السبب الذي تم من أجله اعتبار المنشأة غير مستمرة .

٢٤ - عند تقييم مدى ملائمة الافتراض المحاسبي الخاص بالاستمرارية ، تأخذ الإدارة في الحسبان ، كافة المعلومات المتاحة في المستقبل المنظور والذي يمثل فترة لا تقل عن اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية ، وتتبادر درجة الدراسة بحسب الحقائق الخاصة بكل حالة ، وإذا كان لدى المنشأة ماضٍ من العمليات المرسحة وقدرة على الوصول إلى الموارد المالية ، فإنه قد يكون من الملائم الاستنتاج باستمرارية المنشأة دون الحاجة إلى تحليلات تفصيلية ، وقد يحتاج الأمر في حالات أخرى أن تدرس الإدارة مجموعة من العوامل المرتبطة بالربحية الحالية والمتوقعة ، وكذلك جداول خدمة القروض ومصادر التمويل المرتقبة وذلك قبل أن يستقر في يقينها استمرارية المنشأة .

### الاستحقاق :

٢٥ - يجب على المنشأة إعداد القوائم المالية على أساس الاستحقاق فيما عدا معلومات التدفقات النقدية .

٢٦ - طبقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي يعترف بالمعاملات والأحداث عندما تقع (بصرف النظر عن تحصيل أو سداد النقدية وما شابهها) ويتم قيدها في سجلات المحاسبة وإظهارها في القوائم المالية للفترات المالية المتعلقة بها . كما يعترف بالمصروفات في قائمة الدخل على أساس العلاقة المباشرة بين التكاليف التي تكبدتها المنشأة والدخل الذي تحقق من بند معين من بنود الإيراد وكل ذلك وفقاً لمفهوم المقابلة المحاسبي . إلا أن تطبيق مفهوم المقابلة هذا لا يسمح بالاعتراف ببنود ضمن الميزانية لا ينطبق عليها تعريف الأصول أو الالتزامات .

#### الثبات في العرض :

٢٧ - يجب تطبيق افتراض الثبات عند عرض وتبويض البنود في القوائم المالية من فترة مالية إلى الفترة التي تليها ما لم :

(أ) يحدث تغيراً ملحوظاً في طبيعة عمليات المنشأة أو يتضح من دراسة عرض القوائم المالية أن تغيير أسلوب العرض والتبويب سوف يسفر عن عرض أكثر ملائمة للأحداث والمعاملات .

أو (ب) يتطلب معيار محاسبة مصرى إجراء تغيير في العرض .

٢٨ - عند قيام المنشأة بعملية اقتناء، أو تخلص مؤثرة أو قيامها بمراجعة عرض القوائم المالية فقد يتراهى لها ضرورة عرض القوائم المالية على نحو مختلف .

ويجب على المنشأة عدم إجراء تغيير في عرض القوائم المالية إلا إذا تبين لها أن استمرار الهيكل المعدل متوقعاً أو إذا كانت هناك فائدة واضحة ترجحى من ذلك التغيير ، وعندما تقوم المنشأة بعمل هذا التغيير في العرض فعليها إعادة تصنيف بيانات المقارنة طبقاً للفقرة «٣٨» .

#### الأهمية النسبية :

٢٩ - يجب عرض البنود ذات الأهمية النسبية بشكل منفصل في القوائم المالية . أما المبالغ غير الهامة فإنه يتم تجميعها مع المبالغ التي لها طبيعة أو أهمية مماثلة ولا يتطلب الأمر عرضها كل على حدة .

٣٠ - القوائم المالية هي نتاج معالجة كميات كبيرة من المعاملات التي تم هيكلتها من خلال تجميعها في مجموعات طبقاً لطبيعتها ووظيفتها ، وتنتهي عملية التجميع والتصنيف هذه بعرض لبيانات مجتمعة ومصنفة بشكل بنود متراصة في صلب القوائم المالية ، أو في الإيضاحات المتممة لها . وإذا كان هناك بند ليس له في حد ذاته أهمية نسبية فإنه يتم إجماله مع البند الأخرى سواء كان ذلك في صلب القوائم المالية أو في الإيضاحات . والبند الذي يفتقر إلى أهمية جوهرية تبرر عرضه بشكل منفصل في صلب القوائم المالية قد يكون له مع ذلك أهمية ما تبرر عرضه بشكل منفصل في الإيضاحات .

٣١ - في هذا السياق ، فإن المعلومات تكون لها أهمية نسبية إذا كان عدم الإفصاح عنها يمكن أن يؤثر على القرارات الاقتصادية لمستخدمي القوائم المالية . وتتحدد الأهمية النسبية في ضوء حجم وطبيعة البند الذي يتراوح للإدارة حذفه في ظروف خاصة . وعند تقرير ما إذا كان بندًا ما أو مجموعة بنود لها أهمية نسبية أم لا فإن طبيعة وحجم البند يتبعان تقييمها مع سائر البند . ويمكن بحسب الظروف أن يكون حجم أو طبيعة البند هو العامل المحدد . فعلى سبيل المثال يمكن تجميع الأصول ذات الطبيعة والوظيفة المماثلة حتى ولو كانت قيمة كل مفردة منها كبيرة . أما البند الذي تختلف في طبيعتها ووظيفتها فيتم عرض كل منها بشكل منفصل .

٣٢ - وفقاً لفهم الأهمية النسبية تعد الإفصاحات الواردة في معايير المحاسبة المصرية غير مطلوبة إذا كانت المعلومات التي تسفر عنها ليست ذات أهمية نسبية .  
المقاصة :

٣٣ - لا يجب إجراء مقاصة بين الأصول والالتزامات ما لم يكن ذلك مطلوباً أو مسماً به بمقتضى معيار محاسبة مصرى آخر .

٣٤ - لا يتم عمل مقاصة بين الإيراد والمصروف إلا :

(أ) إذا تطلب ذلك معيار محاسبى مصرى آخر أو سمح بهذه المقاصة معيار محاسبى آخر .  
أو (ب) إذا كانت المكاسب والخسائر والمصروفات المتعلقة بها ناشئة عن ذات المعاملات أو معاملات أو أحداث مشابهة غير ذات أهمية نسبية . ويتم تجميع هذه المبالغ طبقاً للفقرة « ٢٩ » .

٣٥ - يجب عرض الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات بشكل منفصل إذا كانت ذات أهمية نسبية كما أن إجراء مقاصة في قائمة الدخل أو في الميزانية يقلل من قدرة مستخدمي القوائم المالية على فهم المعاملات وتقدير التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة إلا إذا كانت المقاصة انعكاساً لجوهر المعاملة أو الأحداث .

ولا يعتبر من قبيل المقاصة عرض الأصول بقيمتها الصافية بعد خصم المخصصات الخاصة بها مثل خصم مخصص المخزون الراكد من المخزون وخصم مخصص الديون المشكوك فيها من المدينين .

٣٦ - يعرف معيار المحاسبة المصري رقم (١١) اصطلاح الإيراد ويحدد طريقة قياسه على أساس القيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه بالفعل أو المقابل المتوقع استلامه مع الأخذ في الاعتبار الخصومات التجارية وخصم الكمية التي تسمح بها المنشأة وغيرها من الخصومات ، وقد تقوم منشأة في سياق نشاطها المعتمد بإجراء معاملات أخرى لا ينشأ عنها إيراد ولكن يتأثر أداوها بشكل عرضي مع الأنشطة الرئيسية المولدة للإيرادات . في هذه الحالة يتم عرض ناتج هذه المعاملات بصافي الدخل بعد خصم المصروفات المتعلقة به الناشئة عن ذات المعاملة إذا كان هذا العرض يعبر عن جوهر المعاملة . على سبيل المثال :

(أ) يتم عرض مكاسب وخسائر التصرف في الأصول غير المتداولة ، بما في ذلك الاستثمارات والأصول الثابتة بخصم رصيد الأصل المرحل ومصروفات البيع المتعلقة به من حصيلة البيع .

(ب) يتم عرض المصروفات التي يتم استردادها بموجب اتفاق تعاقدى مع طرف ثالث (اتفاق من الباطن ، على سبيل المثال) بالصافى بعد خصم ما يتم استعاضته من تلك المصروفات .

(ج) يجوز عرض البنود غير العادية بعد خصم الضرائب المتعلقة بها كما يجوز عرض حقوق الأقلية ببالغها الإجمالية الواردة في الإيضاحات .

٣٧ - بالإضافة إلى ما سبق ، يتم عرض المكاسب والخسائر الناشئة عن مجموعة من المعاملات المشابهة بالصافي ، على سبيل المثال ، مكاسب وخسائر العملة أو المكاسب والخسائر التي تنشأ عن الأدوات المالية التي يحتفظ بها لأغراض المتاجرة ، ويتم عرض تلك المكاسب والخسائر بشكل منفصل إذا كان حجمها وطبيعتها أو حدوثها يتطلب الإفصاح عنها بشكل منفصل طبقاً للمعيار المصري رقم (٥) الخاص بصافي ربح أو خسارة الفترة ، والأخطاء الجوهرية والتغييرات في السياسات المحاسبية .

#### المعلومات المقارنة :

٣٨ - يجب الإفصاح عن معلومات المقارنة الخاصة بالفترة السابقة لكل المعلومات الرقمية في القوائم المالية ما لم يسمع معيار محاسبي مصرى آخر أو يتطلب خلاف ذلك ، ويجب إدراج معلومات المقارنة سرداً ووصفاً إذا ارتبط ذلك بفهم القوائم المالية للفترة الحالية .  
٣٩ - قد يظل أسلوب عرض المعلومات عن الفترة أو الفترات السابقة بأسلوب السرد في بعض الحالات مناسباً في الفترة الحالية .

فعلى سبيل المثال إذا كانت هناك تفاصيل خاصة بنزاع قانوني كانت نتيجته غير مؤكدة في تاريخ الميزانية السابقة ولم يتم البت فيه بعد ، يكون من الواجب الإفصاح عن تلك المعلومات في الفترة الحالية ، حتى يستفيد مستخدمو القوائم المالية من الإفصاح عن عدم التأكد المحيط بالنزاع في تاريخ الميزانية السابقة ، والخطوات التي اتخذت أثناء الفترة الحالية لإزالة عدم التأكيد هذا .

٤ - يجب إعادة تبويب مبالغ المقارنة إذا تم تعديل عرض أو تبويب البنود في القوائم المالية - كلما كان ذلك عملياً - وذلك لضمان إمكانية المقارنة مع الفترة الحالية ويجب الإفصاح عن طبيعة البنود التي أعيد تبويبها وملفتها والسبب الذي أدى إلى إعادة التبويب .  
وعندما يصبح من المتعذر من الناحية العملية إعادة تبويب مبالغ المقارنة ، يجب على المنشأة في هذه الحالة الإفصاح عن السبب الذي أدى إلى عدم إعادة تبويب البنود وطبيعة التغيرات التي كان يمكن أن تتم إذا كانت المنشأة قد قامت بإعادة التبويب .

٤١ - قد تنشأ ظروف عندما يكون من المتعذر عملياً إعادة تبويب مبالغ المقارنة لتصبح قابلة للمقارنة مع الفترة الحالية .  
على سبيل المثال ، قد لا تتمكن المنشأة من تجميع بيانات فترة سابقة على نحو يسمح بإعادة التبويب وقد تصبح عملية إعادة بناء المعلومات أمراً غير عملي .  
وفي هذه الأحوال يجب الإفصاح عن طبيعة التعديلات التي كان من الممكن إدخالها على أرقام المقارنة .

يتناول معيار المحاسبة المصري رقم (٥) التعديلات التي يلزم إجرائها على معلومات المقارنة عند تغيير السياسة المحاسبية بأثر رجعي .

#### **هيكل ومحفوظات القوائم المالية :** **مقدمة :**

٤٢ - يتطلب هذا المعيار إفصاحات معينة في صلب القوائم المالية وكذلك الإفصاح عن بعض البنود مستقلة في القوائم المالية أو في الإيضاحات وقد تم إرفاق نادج استرشادية كملحق للمعيار الذي قد تنتهي إليها الظروف الخاصة بها . ويقدم معيار المحاسبة المصرية رقم (٤) هيكل عرض قائمة التدفقات النقدية .

٤٣ - يستخدم هذا المعيار اصطلاح «الإفصاح» بمعناه الواسع ليشمل البنود التي يتم عرضها في صلب كل قائمة مالية وكذلك في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، ويتم عمل الإفصاحات المطلوبة بموجب معايير المحاسبة المصرية الأخرى طبقاً لمتطلبات الإفصاح الواردة في تلك المعايير . وما لم ينص هذا المعيار أو معيار آخر خلافاً لذلك ، فإنه يتم عمل الإفصاحات إما في صلب القوائم المالية المرتبطة بها أو في الإيضاحات .

#### **تحديد القوائم المالية :**

٤٤ - يجب تحديد القوائم المالية وفصلها بشكل واضح عن المعلومات الأخرى الواردة في ذات الوثيقة المنشورة .

٤٥ - يقتصر تطبيق معايير المحاسبة المصرية على القوائم المالية فقط دون المعلومات الأخرى المعروضة في التقرير السنوي للمنشأة أو أي كتيب آخر .

وعلى ذلك ، فمن الضروري أن يكون لدى مستخدمي القوائم والتقارير المالية القدرة على تقييم المعلومات التي تم إعدادها باستخدام معايير المحاسبة المصرية عن المعلومات الأخرى التي قد يكون لها فائدة للمستخدمين ولكن لا تتناولها المعايير المحاسبية .

٤٦ - يجب تحديد كل مكون من مكونات القوائم المالية تحديداً واضحاً ، وبالإضافة إلى ذلك ، فيجب عرض المعلومات الآتية بشكل بارز ويتم تكرارها كلما دعت الضرورة إلى ذلك حتى يتم فهم المعلومات المعروضة بشكل سليم :

(أ) اسم المنشأة أو أي وسيلة أخرى لتعريفها .

(ب) تحديد ما إذا كانت القوائم المالية تغطي منشأة بمفردها أو مجموعة من المنشآت .

(ج) تحديد تاريخ الميزانية أو الفترة التي تغطيها القوائم المالية أيهما أكثر ملائمة لكل قائمة .

(د) العملة المستخدمة .

(هـ) مستوى الدقة (التقريب) الذي روعى عند عرض الأرقام في القوائم المالية .

٤٧ - يتم الوفاء بمتطلبات الفقرة «٤٦» من خلال عرض عناوين الصفحات ورؤس الأعمدة الموجزة في كل صفحة من صفحات القوائم المالية . ويعتمد تحديد أفضل سبل عرض المعلومات على الحكم الشخصي . فعلى سبيل المثال ، في حالة قراءة القوائم المالية الكترونياً يجوز عدم استخدام الصفحات المنفصلة ويتم حينئذ عرض البنود المذكورة أعلاه بشكل متكرر على نحو كاف يكفل الفهم السليم للمعلومات المعروضة .

٤٨ - تصبح القوائم المالية أكثر وضوحاً من خلال عرضها بآلاف أو ملايين الوحدات من العملة المستخدمة . وهذا أمر مقبول طالما يتم الإفصاح عن مستوى الدقة (التقريب) في العرض وعدم تحايل المعلومات الهامة .

**فترة إصدار القوائم المالية :**

٤٩ - يجب إصدار القوائم المالية مرة في السنة على الأقل أو خلال الفترات الدورية المحددة بقانون أو بقرارات من الجهة الإدارية المختصة ، ويتعين على المنشأة التي تضطر إلى إصدار قوائمها المالية عن فترة أطول أو أقل من سنة ، أن تفصّح عما يلى بالإضافة إلى الإفصاح عن الفترة التي تغطيها القوائم المالية :

(أ) السبب الذي من أجله تغطي القوائم المالية فترة أطول أو أقل من سنة .

(ب) حقيقة أن مبالغ المقارنة في قوائم الدخل والغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية والإيرادات المتعلقة بها غير قابلة للمقارنة .

٥ - قد يتطلب من المنشأة تغيير تاريخ الميزانية ، أو قد تقرر المنشأة في بعض الظروف الاستثنائية ذلك مثل أيلولة ملكية تلك المنشأة إلى منشأة أخرى لها تاريخ مختلف للميزانية الخاصة بها ، في هذه الحالة يجب أن يكون مستخدمني القوائم المالية على دراية بأن المبالغ الموضحة والتي تمثل الفترة الحالية وكذلك أرقام المقارنة تعد غير متماثلة (لا تخضع للمقارنة) وأنه قد تم الإفصاح عن السبب وراء تغيير تاريخ الميزانية .

٥١ - في الحالات العادلة تعد القوائم المالية عن سنة مالية - إلا أنه يجوز إطالة السنة المالية الأولى للمنشأة إلى ما لا يجاوز التاريخ المحدد لنهاية السنة المالية التالية للسنة التي تم فيها التأسيس . وفي حالة تعديل بداية السنة المالية أو نهايتها يجب أن تقوم المنشأة بإصدار قوائم مالية عن المدة من تاريخ انتهاء السنة المالية قبل التعديل إلى تاريخ بداية السنة المالية بعد التعديل .

#### التوقيت :

٥٢ - تضعف أهمية القوائم المالية إذا لم تكون متاحة أمام مستخدميها خلال فترة زمنية معقولة بعد تاريخ الميزانية . ويجب على المنشأة أن تكون في موقف يسمح بإصدار قوائمها المالية خلال الفترة التي تحددها القوانين واللوائح ذات العلاقة . ولا تعتبر العوامل المتلاحقة مثل تعقيدات عمليات المنشأة ، مبرراً كافياً للإخفاق في عرض القوائم المالية في التوقيت المناسب .

#### الميزانية :

##### الفصل بين الأصول والالتزامات المتداولة وغير المتداولة :

٥٣ - يجب على كل منشأة ، بناء على طبيعة عملياتها أن تحدد ما إذا كان سيتم عرض الأصول المتداولة وغير المتداولة والالتزامات المتداولة وغير المتداولة في تبويبات منفصلة من عدمه في صلب الميزانية . ويتم تطبيق الفقرات «٦٥» ، «٥٧» من هذا المعيار إذا قررت المنشأة عرض البنود المشار إليها منفصلة . وعندما تختار المنشأة عدم التبويب المنفصل ففي هذه الحالة يتم عرض الأصول والالتزامات بشكل موسع بترتيب درجة سيولة كل منها .

٤٤ - بالنسبة لكل بند من بنود الأصول والالتزامات الذي يتضمن مبالغ يتوقع استردادها أو سدادها خلال أو بعد اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية ، تلتزم المنشأة أن تفصح عن ذلك الجزء المتوقع استرداده أو سداده بعد فترة تتجاوز اثنى عشر شهراً أياً كانت طريقة العرض المتبعة .

٤٥ - عند قيام أي منشأة بتوريد سلع أو خدمات خلال دورة تشغيل محددة ، فإنه من الأفضل أن يكون هناك تبويباً منفصلاً للأصول والالتزامات المتداولة وغير المتداولة في صلب الميزانية ، حيث إن ذلك يوفر قدرًا من المعلومات ذاتفائدة للمستخدمين من خلال تبييز صافي الأصول التي يتم تداولها كرأسمال عامل عن تلك المستخدمة في العمليات طويلة الأجل للمنشأة . كما يتعين على المنشأة إبراز الأصول التي من المتوقع تتحققها خلال الدورة التشغيلية الحالية وكذلك الالتزامات المستحقة السداد خلال تلك الدورة .

٤٦ - تعتبر المعلومات المتعلقة بتواريخ استحقاق الأصول والالتزامات ذات أهمية في تقييم سيولة المنشأة وقدرتها على سداد التزاماتها . ويطلب معيار المحاسبة المصري الخاص بالأدوات المالية الإفصاح عن تواريخ الاستحقاق لكل من الأصول المالية والالتزامات المالية . هذا وتشمل الأصول المالية العملاء وأوراق القبض والمدينون الآخرون وأوراق القبض الأخرى وبينما تشمل الالتزامات المالية الموردون وأوراق الدفع والدائنين الآخرين وأوراق الدفع الأخرى . وتمثل المعلومات بشأن التاريخ المتوقع لتحقق الأصول وسداد الالتزامات ذات الطبيعة غير النقدية مثل المخزون والمخصصات فائدة لمستخدمي القوائم المالية سواءً كانت الأصول والالتزامات قد تم تبويبها كمتداولة وغير متداولة أو ظلت بدون تبويب . وتفصح المنشأة على سبيل المثال عن القيمة المتوقع تتحققها من المخزون بعد فترة تتجاوز سنة من تاريخ الميزانية .

الأصول المتداولة :

٤٧ - يبوب الأصل على أنه أصل متداول في الحالات الآتية :

(أ) عندما يكون من المتوقع تحقق قيمته أو يكون محتفظاً به بغرض البيع أو الاستخدام خلال دورة التشغيل المعتادة للمنشأة .

أو (ب) عندما يحتفظ به أساساً لغرض الاتجاه أو لفترة قصيرة الأجل ويتوقع تحقق قيمته خلال اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية .

أو (ج) إذا كان الأصل نقداً أو ما شابهه ولا توجد قيود على استخدامه . وبخلاف ذلك يتعين تبويب كافة الأصول الأخرى على أنها أصول غير متداولة .

- ٥٨ - يستخدم هذا المعيار مصطلح «غير متداول» ليشمل الأصول طريلة الأجل الملموسة وغير الملموسة سواه، كانت أصولاً مالية أو أصولاً مستخدمة في التشغيل.
- ٥٩ - تتمثل دورة التشغيل للمنشأة الفترة بين اقتناء المواد التي دخلت حيز التشغيل وبين تحققها نقداً أو في شكل أداة يمكن تحويلها إلى نقدية. وتشمل الأصول المتداولة المخزون المعد للبيع أو للاستخدام والذي يتوقع تحقق قيمته خلال دورة التشغيل المعتادة وكذلك العملاء حتى عندما لا يكون متوقعاً تحصيل أرصدقها خلال اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية. ويتم تبرير الأوراق المالية القابلة للتداول على أنها أصول متداولة إذا كان متوقعاً التصرف فيها خلال اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية. وفيما عدا ذلك يجب أن تبوب كأصول غير متداولة.

#### الالتزامات المتداولة :

- ٦٠ - يبوب الالتزام على أنه متداول عندما :
- (أ) يكون من المتوقع تسويته خلال دورة التشغيل المعتادة للمنشأة .
- أو (ب) يكون الالتزام مستحق التسوية خلال اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية . وبخلاف ذلك يتبع تبرير كافة الالتزامات الأخرى كالالتزامات غير متداولة .
- ٦١ - يمكن تبرير الالتزامات المتداولة بطريقة مماثلة لما تم إتباعه في الأصول المتداولة . وتتمثل بعض الالتزامات المتداولة مثل الدائنون التجاريين ومستحقات العاملين وتكاليف التشغيل المستحقة الأخرى جزءاً من رأس المال العامل المستخدم خلال دورة التشغيل المعتادة للمنشأة . وتبوب تلك البنود كالالتزامات متداولة حتى ولو كانت تستحق السداد أو التسوية بعد اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية .
- ٦٢ - البعض الآخر من الالتزامات المتداولة لا يتم تسويتها كجزء من دورة التشغيل التجارية ، وإنما يستحق سدادها خلال فترة اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية . مثل الجزء المباري من أدوات الدفع ذات الفائدة والسحب على المكتشوف من البنوك ودائنون التوزيعات وضرائب الدخل والأرصدة الدائنة الأخرى غير التجارية . ولا تعتبر من الالتزامات المتداولة الالتزامات ذات الفائدة والتي تستخدم على المدى الطويل في تمويل الأصول المتداولة والتي تعتبر غير مستحقة السداد خلال اثنى عشر شهراً .

٦٣ - يجب استمرار المنشأة في تبويض التزاماتها طويلاً الأجل ذات الفائدة على أنها التزامات غير متداولة حتى إذا كان سدادها مستحقة خلال اثنى عشر شهراً من تاريخ الميزانية في الحالات الآتية :

(أ) إذا كانت المهلة الأصلية للسداد تتجاوز اثنى عشر شهراً .

و(ب) إذا كانت لدى المنشأة النية لإعادة تمويل الالتزام على المدى البعيد .

و(ج) إذا كانت تلك النية معززة باتفاقية إعادة التمويل أو إعادة جدولة المدفوعات والتي تسرى قبل اعتماد القوائم المالية للنشر .

ويجب على المنشأة أن تفصح في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن قيمة الالتزام الذي تم استبعاده طبقاً لهذه الفقرة من الالتزامات المتداولة بالإضافة إلى المعلومات المؤيدة لهذا العرض .

٦٤ - يجوز للمنشأة حسب تقديرها ، أن تعيد تمويل أو تجدد بعض الالتزامات المستحقة السداد خلال فترة التشغيل المقبلة ، ولذلك فإنه من غير المتوقع أن يستخدم رأس المال المنشأة العامل في تمويل تلك الالتزامات . وهذه الالتزامات تعتبر جزءاً من تمويل المنشأة على المدى الطويل ويجب تبويتها على أنها التزامات غير متداولة ، إلا أنه في المواقف التي لا تكون فيها عملية إعادة التمويل متروكة لتقدير المنشأة (كما في الحالات التي لا يكون هناك اتفاق بشأن إعادة التمويل) فإن إعادة التمويل في هذه الحالة لن يكون تلقائياً ويجب إظهار الالتزامات تحت بند الالتزامات المتداولة ما لم يعتبر سريان اتفاقية إعادة التمويل قبل اعتماد القوائم المالية دليلاً على أن جوهر الالتزام هو الأجل الطويل .

٦٥ - تتضمن بعض اتفاقيات الاقتراض تعهدات المقترض أو / والكفيل بأن يصبح الالتزام مستحقاً عند الطلب إذا تم الإخلال بال موقف المالي للمقترض . وفي هذه الحالة يتم تبويض الالتزام تحت بند الالتزامات غير متداولة عندما :

(أ) يوافق المقترض ، قبل اعتماد القوائم المالية ، على عدم المطالبة بالسداد نتيجة الإخلال المشار إليه .

و(ب) يكون من غير المحتمل حدوث جوانب إخلال إضافية أثناة اثنى عشر شهراً التالية لتاريخ الميزانية .

**معلومات يتم عرضها في صلب الميزانية :**

٦٦ - يجب أن يتضمن صلب الميزانية كحد أدنى ، مبالغ البنود التالية منفصلة :

- الأصول الثابتة .

(ب) الأصول غير الملموسة .

(ج) الأصول المالية «باستبعاد المبالغ الموضحة تحت (د) ، (و) ، (ز)» .

(د) الاستثمارات التي قمت المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية .

(ه) المخزون .

(و) العملاء والمديونون المتنوعون .

(ز) النقدية وما في حكمها .

(ح) الموردون والدائون المتنوعون .

(ط) الأصول والالتزامات الضريبية .

(ي) المخصصات .

(ك) الالتزامات غير المتداولة والتي يدفع عنها فائدة .

(ل) حقوق الأقلية .

(م) رأس المال المصدر والاحتياطيات .

٦٧ - يجب عرض البنود الإضافية والعناوين والمجاميع الفرعية في بنود منفصلة في صلب الميزانية عندما يتطلب ذلك معيار محاسبة مصرى ، أو إذا كان العرض على هذا النحو أمر ضروري لضمان العرض السليم للمركز المالى للمنشأة .

٦٨ - لا يتطلب هذا المعيار نظام أو شكل معين يتم عرض البنود بموجبه . وتقسم الفقرة «٦٦» قائمة من البنود التي تختلف في طبيعتها ووظيفتها وتستحق العرض بشكل منفصل في صلب الميزانية . يتضمن الملحق المرفق بهذا المعيار أشكال توضيحية مقترنة . وتشمل التعديلات الخاصة بالبنود التفصيلية المذكورة في فقرة «٦٦» أعلاه ما يلى :

- يتم إدراج بنود إضافية عندما يتطلب معيار محاسبة مصرى آخر العرض المنفصل لها في صلب الميزانية أو عندما يتطلب حجم وطبيعة البند العرض المنفصل له لتحقيق العرض السليم للمركز المالى للمنشأة .

- (ب) يجوز تعديل البيانات وترتيب البنود طبقاً لطبيعة المنشأة ومعاملاتها حتى تتوافر المعلومات الازمة للفهم الكامل للمركز المالي للمنشأة . فعلى سبيل المثال قد يقوم بنك ما بتعديل البيانات السابق ذكرها تطبيقاً للشروط والمتطلبات الواردة في الفقرات «١٨» إلى «٢٥» من معيار المحاسبة المصري رقم (١٩) الخاص بالإفصاح بالقواعد المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة .
- ٦٩ - البنود المنفصلة المذكورة في الفقرة «٦٦» ذات مدى واسع ولا يجب جعلها قائمة على البنود التي تضمنتها نطاق المعايير الأخرى وعلى سبيل المثال يتضمن البند «أصول غير ملموسة» السمعة وشهرة المحل والأصول التي تنشأ عن نفقات التطوير .
- ٧٠ - يعتمد تقدير مدى ضرورة عرض بنود إضافية بشكل منفصل من عدمه على تقييم ما يلى :
- (أ) طبيعة وسبيولة الأصول وأهميتها النسبية التي تسفر في أغلب الأحوال إلى العرض المنفصل للشهرة والأصول الناشئة عن نفقات التطوير والأصول ذات الطبيعة النقدية وذات الطبيعة غير النقدية والأصول المتداولة وغير المتداولة .
- (ب) وظيفة كل أصل منها داخل المنشأة والتي تؤدي على سبيل المثال إلى العرض المنفصل للأصول الإنتاجية والأصول المالية والمخزون والمدينون والنقدية وما في حكمها .
- (ج) مبالغ وطبيعة وتوقيت الالتزامات التي قد تفضي إلى العرض المنفصل للقروض والالتزامات بدون قائمة والمخصصات كبنود متداولة أو غير متداولة متى كان ذلك ملائماً .
- ٧١ - تخضع الأصول والالتزامات التي تختلف في طبيعتها أو وظيفتها أحياً إلى أسس قياس مختلفة . فعلى سبيل المثال ، يتم عرض بعض أنماط الأصول الثابتة على أساس مبلغ إعادة التقييم طبقاً للمعيار المحاسبي المصري رقم (١٠) . كما أن استخدام أسس مختلفة لقياس الالتزامات والأصول يعكس الاختلافات في طبيعتها ووظيفتها الأمر الذي يؤدي إلى وجوب عرضها في بنود منفصلة .

المعلومات التي قد يتم عرضها إما في صلب الميزانية أو في الإيضاحات :

٧٢ - يجب على المنشأة أن تعرض في صلب الميزانية أو في الإيضاحات المتممة ، تبويبات أخرى فرعية للبنود المنفصلة المعروضة التي تم تبويبتها بشكل يتلائم مع عمليات المنشأة . ويجب تبويب كل بند تبويباً فرعياً ، إذا كان ذلك ملائماً ، بحسب طبيعته . ويجب الإفصاح بشكل منفصل عن المبالغ المستحقة الدفع للشركة الأم والمستحقة عليها والشركات الشقيقة والتابعة والأطراف الأخرى ذات العلاقة .

٧٣ - تتوقف درجة تفصيل البيانات إلى تبويبات فرعية في صلب الميزانية أو في الإيضاحات على متطلبات معايير المحاسبة المصرية وحجم وطبيعة ووظيفة البند . وتستخدم العوامل الواردة في الفقرة « ٧٠ » لتحديد الأسس التي يتم بموجبها التبويب الفرعى . وتحتفل الإفصاحات حسب كل بند ، فعلى سبيل المثال :

(أ) الأصول الملموسة يتم تبويبها حسب نوعياتها كما هو موضح في المعيار المحاسبي المصري رقم (١٠) الأصول الثابتة .

(ب) يتم تحليل المدينون إلى مبالغ مستحقة على العملاء ، ومبالغ مستحقة على أعضاء آخرين في المجموعة ، ومبالغ مستحقة على أطراف ذات علاقة ، ومبالغ مدفوعة مقدماً ، ومبالغ مدينة أخرى .

(ج) يتم تبويب المخزون تبويباً فرعياً طبقاً للمعيار المحاسبي المصري رقم (٤) إلى تبويبات مثل بضائع وخامات ومستلزمات وأعمال تحت التشغيل وإنتاج تام .

(د) يتم تحليل المخصصات بحيث تعرض المخصصات الخاصة بتكليف مزايا العاملين بشكل منفصل ويتم تبويب المخصصات الأخرى بشكل يتلائم مع عمليات المنشأة .

(هـ) يتم تحليل رأس المال والاحتياطيات بحيث يوضع بشكل منفصل فئات رأس المال المدفوع ، والاحتياطيات بأنواعها .

٧٤ - يجب على المنشأة أن تفصح إما في صلب الميزانية أو في الإيضاحات المتممة لها عن الآتي :

(أ) فيما يتعلق بكل فئة من أسهم رأس المال :

١ - عدد الأسهم المصدر .

٢ - عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل والمصدرة ولم يتم دفعها بالكامل .

٣ - القيمة الاسمية للسهم .

٤ - تسوية عدد الأسهم في بداية السنة مع عدد الأسهم في نهاية السنة .

٥ - الحقوق والامتيازات والقيود الخاصة بتلك الفئة بما في ذلك القيود المفروضة على توزيع أرباح الأسهم ورد رأس المال .

٦ - الحصة التي تحتفظ بها المنشأة ذاتها في أسهم رأسمالها أو التي تحتفظ بها الشركات الشقيقة أو التابعة لها للمنشأة .

٧ - الأسهم المحافظ عليها للإصدار بوجوب عقود الخيارات وعقود البيع متضمنة شروط الإصدار وقيمتها .

(ب) وصف لطبيعة وغرض كل احتياطي ضمن حقوق الملكية .

(ج) في حالة الاقتراح بعمل توزيعات لأرباح الأسهم ولم يعتمد سدادها رسمياً يتم الإفصاح عما إذا كان المبلغ قد أدرج (أم لم يدرج) في الالتزامات .

(د) التوزيعات المقررة لحملة الأسهم المتداولة مجمعة الأرباح والتي لم تسمح الأرباح بتوزيعها .

يجب على المنشأة التي ليس لها رأس مال أسهم ، مثل شركة الأشخاص أن تفصح عن المعلومات المعادلة لتلك المعلومات المطلوب إعدادها مع توضيح الحركات في كل فئة من فئات حصص الملكية في كل فترة والحقوق والامتيازات والقيود المرتبطة بكل فئة من فئات حصص الملكية .

**قائمة الدخل :**

**البيانات الواجب عرضها في صلب قائمة الدخل :**

٧٥ - كحد أدنى يجب أن تعرض قائمة الدخل المبالغ الآتية منفصلة :

(أ) الإيرادات .

(ب) نتائج أنشطة التشغيل .

(ج) تكلفة التمويل .

(د) نصيب المنشأة في أرباح وخسائر الشركات الشقيقة والمشروعات المشتركة والتي يتم المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية .

(ه) الضرائب .

(و) الربح أو الخسارة من الأنشطة العادلة .

(ز) البنود غير العادلة .

(ح) نصيب الأقلية .

(ط) صافي ربح أو خسارة الفترة .

ويتم عرض بنود أخرى إضافية أو عناوين أو مجاميع أخرى في صلب قائمة الدخل في الأحوال التي قد يتطلب فيها معيار محاسبي مصرى آخر ذلك أو إذا كان ذلك من الضروري لسلامة عرض الأداء المالى للمنشأة .

٧٦ - يختلف تأثير الأنشطة المختلفة للمنشأة والمعاملات والأحداث من حيث مستوى استقرارها ومخاطر التوقع ولذلك فإن الإفصاح عن عوامل الأداء التي تساعد في تفهم النتائج الحقيقة وتقدير النتائج المستقبلية . ويتم إضافة بنود أخرى في صلب قائمة الدخل كما يمكن أيضاً استخدام الشرح وإعادة ترتيب البنود عندما يكون ذلك ضرورياً لتفسير عوامل الأداء . وتتضمن العوامل التي تؤخذ في الاعتبار ، الأهمية النسبية وطبيعة ووظيفة مكونات الإيرادات والمصروفات . ومثال ذلك عندما يقوم بنك ما بتعديل البيانات السابق ذكرها تطبيقاً للشروط والمتطلبات الواردة في الفقرات من « ٩ » إلى « ١٧ » من المعيار المحاسبي المصري رقم (١٩) الخاص بالإفصاح بالقوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة . ولا يجب عمل مقاصلة بين بنود الإيرادات والمصروفات إلا في حالة توفر الشروط الواردة في الفقرة « ٣٤ » من هذا المعيار .

المعلومات التي قد يتم عرضها إما في صلب قائمة الدخل أو في الإيضاحات :

٧٧ - يجب أن تعرض المنشأة سواء في قائمة الدخل أو في الإيضاحات تحليلاً لبنود المصروفات بناء على طبيعة المصروف أو وظيفته بالنسبة للمنشأة .

٧٨ - يفضل أن تعرض المنشآت التحليل السابق ذكره في الفقرة «٧٧» في صلب قائمة الدخل .

٧٩ - يتم تبويض بنود المصروفات تفصيلياً وذلك لإلقاء الضوء على الأداء المالي الذي قد يختلف من حيث الاستقرار وإمكانية تحقيق أرباح أو خسائر ومدى توقع ذلك . ويمكن توفير هذه البيانات طبقاً للتبويب الوظيفي للمصروف (تكلفة المبيعات) .

٨٠ - يتطلب التبويب الوظيفي للمصروف (تكلفة المبيعات) أن تبوب المصروفات طبقاً لوظيفتها كجزء من تكلفة المبيعات أو نشاط البيع والتوزيع أو الأنشطة الإدارية والعمومية . ومثال على طريقة تبويض المصاريف طبقاً لوظيفتها ما يلى :

X	الإيرادات (المبيعات)
(X)	تكلفة المبيعات (الحصول على الإيراد)
<hr/>	
X	مجمل الربح -
X	إيرادات تشغيلية أخرى
(X)	مصروفات توزيع
(X)	مصروفات إدارية
<hr/>	
(X)	مصروفات تشغيل أخرى
<hr/>	
X	صافي الربح من أنشطة التشغيل

٨١ - يجب على المنشأة أن تفصح سواه في صلب قائمة الدخل أو في الإيضاحات عن نصيب السهم من التوزيعات المقترحة أو المعلنة عن الفترة المالية التي تغطيها القوائم المالية .  
قائمة التغيير في حقوق الملكية :

٨٢ - يجب على المنشأة أن تعرض في قائمة مستقلة ضمن القوائم المالية قائمة توضح :

(أ) صافي الربح أو الخسارة عن الفترة .

(ب) كل بند من بنود الإيرادات والمصروفات والمكاسب أو الخسائر وفقاً لما تتطلبه معايير أخرى والتي تمأخذها مباشرة إلى حقوق الملكية ومجموع هذه البند .

(ج) التأثير المجمع للتغيير في السياسات المحاسبية المتبعه وتصحيح الأخطاء الجوهرية والتي تم معالجتها طبقاً للمعالجة القياسية الواردة في معيار المحاسبة المصري رقم (٥) .

(د) المعاملات على رأس المال مع أصحاب حقوق الملكية والتوزيعات لهم .

(هـ) رصيد الأرباح أو الخسائر المرحللة في بداية الفترة وفي تاريخ الميزانية والحركة خلال الفترة .

(و) تسوية ما بين رصيد رأس المال وكل بند من بنود الاحتياطيات في أول وأخر الفترة مع الإفصاح المستقل عن حركة كل منها .

٨٣ - إن التغير في حقوق الملكية في المنشأة في ما بين تاريخين ماليتين متتاليتين يعطى مؤشر عن الارتفاع أو الانخفاض في صافي أصولها أو قيمتها خلال الفترة طبقاً لأساس التقييم المتبع والمفصح عنه في القوائم المالية . وباستثناء التغير الناتج عن التعاملات مع أصحاب حقوق الملكية مثل زيادة رأس المال أو التوزيعات ، فإن التغير في حقوق الملكية يتضمن في الأرباح غير الموزعة والخسائر الناتجة من أنشطة المنشأة خلال الفترة .

٨٤ - يتطلب المعيار المحاسبي المصري رقم (٥) الخاص بصافي ربح أو خسارة الفترة والأخطاء الجوهرية وتغيير السياسات المحاسبية أن يتم التعامل مع جميع بنود الإيرادات والمصروفات خلال الفترة عند تحديد صافي الربح أو الخسارة عن الفترة إلا إذا سمع معيار مصرى آخر يعكس ذلك . وقد تتطلب بعض المعايير المحاسبية المصرية الأخرى إدراج المكاسب والخسائر الناتجة عن فائض أو عجز إعادة التقييم وبعض فروق تقييم العملات الأجنبية مباشرة كتغير في حقوق الملكية مثلها مثل التعاملات الرأسمالية والتوزيعات لأصحاب حقوق الملكية بالمنشأة . وحيث إنه من المهمأخذ كل الأرباح والخسائر في الاعتبار عند تقييم التغير في المركز المالى للمنشأة بين تاريخي الميزانيتين المتتاليتين ، فإن هذا المعيار يتطلب إعداد قائمة ضمن القوائم المالية تظهر إجمالى الأرباح والخسائر للمنشأة متضمنة أيضاً البنود التي تم إدراجهما مباشرة في حقوق الملكية .

٨٥ - تتحقق متطلبات الفقرة (٨٢) عن طريق جداول تسوى ما بين رصيد أول وأخر المدة لكل بند من بنود حقوق الملكية المتضمنة في البند من (أ) إلى (و) .

**قائمة التدفقات النقدية :**

٨٦ - أرسى المعيار المصرى رقم (٤) متطلبات عرض قائمة التدفقات النقدية والإفصاحات المرتبطة بها . وهى تشير إلى أهمية قائمة التدفقات فى إعطاء القارئ أساساً لتقييم إمكانية المنشأة فى توليد النقدية وما فى حكمها وحاجة المنشأة إلى استخدام هذه التدفقات النقدية .

**الإيضاحات المتممة للقوائم المالية :**

**مكوناتها :**

٨٧ - يجب أن تشمل الإيضاحات المتممة للقوائم المالية على :

(أ) عرض أساس إعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية المتبعة المستخدمة فى المعاملات والأحداث الهامة .

(ب) الإفصاح عن البيانات الواجب الإفصاح عنها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية والتي لم يتم عرضها في أي من القوائم المالية .

(ج) بيانات إضافية وخاصة تلك التي لم يتم عرضها في القوائم المالية والتي يجب الإفصاح عنها لإعطاء صورة عادلة .

٨٨ - يجب أن تعرض الإيضاحات المتممة للقوائم المالية على نحو منتظم مرتبة و يجب الإشارة أمام كل بند من بنود الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية إلى الفقرة الخاصة به في الإيضاحات حسبما يتطلب الأمر .

٨٩ - يجب أن تعرض الإيضاحات شرح وافي للقيم الظاهرة في الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في حقوق الملكية ، إضافة إلى بيانات عن الالتزامات والارتباطات المحتملة وأية بيانات مطلوب الإفصاح عنها واللزامية لتحقيق الإفصاح العادل طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

٩ - عادة ما يتم عرض الإيضاحات بالترتيب التالي حتى يتسنى للمستخدم

أن يتفهم القوائم المالية ويتمكن من مقارنتها بالمنشآت الأخرى :

(أ) الإشارة إلى التوافق مع معايير المحاسبة المصرية (راجع فقرة ١١) .

(ب) الإشارة إلى أساليب وأسس التقييم والسياسات المحاسبية المتبعة .

(ج) المعلومات المؤيدة للبنود الظاهرة في كل قائمة مالية بترتيب كل بند في القوائم المالية وترتيب عرض كل قائمة .

(د) الإيضاحات الأخرى والتي تتضمن :

الالتزامات المحتملة والارتباطات والإفصاحات المالية الأخرى .  
\*  
الإفصاحات غير المالية .

٩١ - في بعض الأحوال ، قد يكون من الضروري أو المفضل أن يختلف ترتيب بعض البنود في الإيضاحات مثال ذلك حالة دمج المعلومات عن معدل الفائدة مع المعلومات الخاصة بتواريخ استحقاق القروض طويلة الأجل على الرغم من أن الأولى تمثل إفصاحات خاصة بقائمة الدخل بينما ترتبط الأخيرة بالميزانية . وعلى الرغم من ذلك يجب الالتزام بنطاق منتظم لإيضاحات كلما كان ذلك ممكناً .

## عرض السياسات المحاسبية المتقدمة:

٩٢ - يجب أن يوضح الجزء الخاص بالسياسات المحاسبية المتبعة ما يلى :

(أ) أساس أو أساس التقييم المستخدمة في إعداد القوائم المالية.

(ب) كل سياسة محاسبية متبعة لتفهم أوضاع القوائم المالية.

٩٣ - بالإضافة إلى القواعد المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية ، فإنه من الضروري على مستخدم القوائم المالية أن يكون على دراية بأسس التقييم المستخدمة (التكلفة التاريخية ، التكلفة الجارية ، القيمة الاستردادية ، القيمة العادلة أو القيمة الحالية) لأنها تثل الأسس التي أعدت القوائم المالية بناء عليها . وعند استخدام أكثر من أساس في القوائم المالية (مثل إعادة تقييم أصل معين غير متداول) يمكن الالتفاء بالإشارة إلى نوع الأصل أو الالتزام الذي طبق عليه أساس التقييم .

٩٤ - عند تحديد الحاجة إلى الإفصاح عن سياسة محاسبية بذاتها ، فعلى الإدارة تقييم إذا كان هذا الإفصاح سوف يساعد المستخدمين على تفهم الطريقة التي تم بموجبها تأثير الأحداث والمعلومات على نتائج الأعمال والمركز المالي .

- وعلى سبيل المثال لا الحصر تتضمن السياسات المحاسبية التي قد تقوم المنشأة بعرضها ما يلى :
- (أ) تحقق الإيرادات .
  - (ب) أسس إعداد القوائم المالية المجمعة متضمنة الشركات التابعة والشقيقة .
  - (ج) الاندماج .
  - (د) المشروعات المشتركة .
  - (هـ) الإهلاك والاستهلاك للأصول الملموسة وغير الملموسة .
  - (و) رسملة تكلفة الاقتراض وأى نفقات أخرى .
  - (ز) عقود المقاولات .
  - (حـ) الاستثمارات العقارية .
  - (طـ) الأدوات المالية والاستثمارات .
  - (يـ) عقود التأجير .
  - (كـ) تكلفة الأبحاث والتطوير .
  - (لـ) المخزون .
  - (مـ) الضرائب .
  - (نـ) المخصصات .
  - (ظـ) تكلفة مزايا العاملين .
  - (عـ) فروق تقييم العملات الأجنبية وعقود تغطية مخاطرها .
  - (غـ) طبيعة النشاط والتوزيع الجغرافي للفرع وأسس توزيع التكاليف على الفروع .
  - (فـ) النقدية وما في حكمها .
  - (قـ) المنح الحكومية .
- هذا وقد تتطلب بعض المعايير المحاسبية مزيداً من الإفصاح عن السياسات المحاسبية لكثير من هذه النقاط وغيرها .

٩٥ - على كل منشأة أن تأخذ في الاعتبار طبيعة النشاط والسياسات التي يتوقع المستخدم الإفصاح عنها . مثال ذلك أن تفصح المنشآت عن السياسة المحاسبية تجاه ضريبة الدخل . وعندما يكون للمنشأة أعمال خارجية أو معاملات بالعملات الأجنبية فإنه يجب الإفصاح عن السياسات المحاسبية للمكاسب أو الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم العملات الأجنبية وتحليل هذه المكاسب والخسائر كلما كان ذلك ممكناً .  
في حالة عرض القوائم المالية المجمعة يجب الإفصاح عن سياسة تحديد الشهرة ونصيب حقوق الأقلية .

٩٦ - تعد أي سياسة محاسبية هامة حتى إذا كانت المبالغ المرتبطة بها في الفترة الحالية أو السابقة غير مؤثرة . ويجب أيضاً الإفصاح عن أي سياسة محاسبية غير مرتبطة بالمعايير المحاسبية المصرية ولكنها مطبقة بما يتوافق مع الفقرة (٢٠) .  
إفصاحات أخرى :

- ٩٧ - يجب على المنشأة أن تفصح عن البنود التالية إلا إذا كان قد أفصح عنها في البيانات المنشورة المرافقة للقوائم المالية :
- (أ) موطن المنشأة وشكلها القانوني وبلد التأسيس وعنوانها « محل النشاط إذا اختلف عن بلد التأسيس » .
  - (ب) شرح ووصف لطبيعة نشاط المنشأة .
  - (ج) اسم الشركة الأم واسم الشركة المؤسسة للمجموعة .
  - (د) عدد الموظفين في آخر الفترة أو متوسط عددهم خلال الفترة .
- ٩٨ - هذا المعيار يلغى المعايير المحاسبية المصرية أرقام (١) ، (٣) ، (٩) .
- ٩٩ - يسرى هذا المعيار على القوائم المالية التي تبدأ من أو بعد أول يناير ٢٠٠٢

## ملحق

يعتبر الملحق مجرد توضيح فقط ولا يعتبر جزءاً من المعايير ويهدف الملحق إلى توضيح كيفية تطبيق المعايير لمساعدة في توضيح معانيها .

أورد المعيار مكونات القوائم المالية والحد الأدنى لمتطلبات الإفصاح في صلب الميزانية وقائمة الدخل وكذلك في عرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية .

كما أورد المعيار بنوداً أخرى من الممكن عرضها إما في صلب القوائم المالية المعنية أو في الإيضاحات .

ويهدف الملحق إلى توفير أمثلة عن الطرق التي يمكن عن طريقها عرض متطلبات العرض المختلفة لكل من الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التغير في حقوق الملكية وذلك في القوائم المالية الأساسية . ويجب تعديل ترتيب العرض وتسمية البند عندما يكون ذلك ضرورياً ليتماشى مع القوانين واللوائح أو من أجل التوصل إلى عرض عادل يتناسب مع الظروف الخاصة لكل منشأة .

**شركة ابج**

**الميزانية**

في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢

<u>٢٠٠١/١٢/٣١</u>	<u>٢٠٠٢/١٢/٣١</u>	<u>الأصول</u>
X	X	الأصول الثابتة .....
X	X	مشروعات تحت التنفيذ .....
X	X	الشهرة .....
X	X	استثمارات في شركات شقيقة وتابعة ...
X	X	الأصول الأخرى .....
<u>X</u>	<u>X</u>	مجموع الأصول طويلة الأجل .....
		<b>الأصول المتداولة :</b>
X	X	المخزون .....
X	X	عملاء ومدينون وأوراق قبض .....
		حسابات مدينة لدى الشركات القابضة
X	X	والتابعة والشقيقة .....
X	X	دفعات مقدمة .....
X	X	استثمارات متداولة .....
X	X	النقدية وما في حكمها .....
<u>X</u>	<u>X</u>	مجموع الأصول المتداولة .....
		<b>الالتزامات المتداولة :</b>
X	X	مخصصات .....
X	X	بنوك سحب على المكشف .....
X	X	الموردون وأرصدة دائنة أخرى ...

٢٠٠١/١٢/٣١      ٢٠٠٢/١٢/٣١

الأصول

		حسابات دائنة مستحقة للشركات القابضة
X	X	والتابعة والشقيقة .....
X	X	قرض قصيرة الأجل .....
		الجزء المستحق خلال سنة من القروض
<u>X</u>	<u></u>	طويلة الأجل .....
<u>X</u>	<u>X</u>	مجموع الالتزامات المتداولة .....
		رأس المال العامل (صافي الأصول
<u>X</u>	<u>X</u>	أو الالتزامات المتداولة) .....
<u>XX</u>	<u>XX</u>	إجمالي الاستثمار .....

يتم تمويله على النحو التالي :حقوق المساهمين :

X	X	رأس المال المدفوع .....
X	X	الاحتياطيات .....
X	X	أرباح (أو خسائر) مرحلة .....
X	X	أرباح (أو خسائر) العام قبل التوزيع .....
<u>X</u>	<u>X</u>	إجمالي حقوق المساهمين .....

الالتزامات طويلة الأجل :

X	X	قرض من البنوك .....
X	X	قرض من شركات قابضة وتابعة وشقيقة .....
X	<u>X</u>	آخر .....
<u>XX</u>	<u>XX</u>	

### قائمة الدخل

#### شركة ابج

قائمة الدخل عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢

٢٠٠١	٢٠٠٢	
X	X	المبيعات / الإيرادات .....
(X)	(X)	تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد .....
X	X	مجمل الربح .....
X	X	إيرادات تشغيل أخرى .....
(X)	(X)	مصاريف التوزيع .....
(X)	(X)	مصاريف إدارية وعمومية .....
(X)	(X)	مصاريف تشغيل أخرى .....
X	X	الأرباح الناتجة من التشغيل .....
(X)	(X)	مصاريف تمويلية .....
X	X	إيرادات استثمارات في شركات شقيقة أو تابعة .....
X	X	الأرباح قبل الضرائب .....
(X)	(X)	ضريبة الدخل .....
X	X	الأرباح بعد الضريبة .....
(X)	(X)	تصنيف حقوق الأقلية .....
X	X	صافي الربح من النشاط .....
(X)	X	بنود غير عادية .....
X	X	صافي ربح الفترة .....
X	X	نصيب السهم في الأرباح .....

ملحق رقم (٣)

## قائمة التغير في حقوق الملكية

## شركة ابج

عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢

رأس المال الاحتياطي الاحتياطي الأرباح الإجمالي  
القانوني (نذكر تفصيلاً) إعادة المراجعة

التقييم					
X	X	(X)	X	X	
(X)	(X)				الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢ ..... ٤٠٠٠
X	X	(X)	X	X	التغيرات في السبلات الطاسية ..
X		X			الرصيد المعدل ..... ..
X		(X)			فائض من إعادة تقييم الأصول ....
					عجز من إعادة تقييم الاستثمارات
					صافي الأرباح والخسائر التي لم تتأثر بها
X	(X)	X			قائمة الدخل ..... ..
X	X				صافي دفع للعلم ..... ..
	(X)		X		المحول للاحياطي القانوني ..... ..
(X)	(X)				توزيعات الأرباح ..... ..
X				X	إصدارات أسهم تقدية ..... ..
X	X	(X)	X	X	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٣ ..... ٤٠٠٠
(X)		(X)			عجز من إعادة تقييم الأصول ..... ..
X	X				فائض من إعادة تقييم الاستثمارات
					صافي الأرباح والخسائر التي لم تتأثر بها
(X)	(X)	(X)			قائمة الدخل ..... ..
X	X				صافي دفع العلم ..... ..
	(X)		X		المحول للاحياطي القانوني ..... ..
(X)	(X)				توزيعات الأرباح ..... ..
(X)		X		X	إصدارات أسهم من الاحتياطيات ..... ..
X	X	(X)	X	X	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٤ ..... ٤٠٠٠

**المعيار المحاسبي المصري رقم (١٠) المعدل**

**الحصول الشابة وإملاكتها**

## المعيار المحاسبي المصري رقم (١٠) المعدل الأصول الثابتة وإملاكاتها

نطاق المعيار :

- ١ - يجب تطبيق هذا المعيار في المحاسبة عن الأصول الثابتة ما لم يكن هناك معيار محاسبي مصرى آخر يتطلب أو يسمح بمعاملة محاسبية مختلفة .
- ٢ - تتمثل الموضوعات الرئيسية لهذا المعيار في تحديد توقيت الاعتراف بالأصول الثابتة وتحديد قيمتها الدفترية وقيمة الإهلاك الذى يحسب لتلك الأصول وكذا تحديد تأثير العوامل الأخرى على القيمة الدفترية .

ويتطلب هذا المعيار الاعتراف بأى بند من بنود الأصول الثابتة في القوائم المالية عندما يستوفى هذا البند أركان التعريف الخاص بالأصول الثابتة وكذا مقومات الاعتراف بالأصل الثابت وذلك في إطار إعداد وعرض القوائم المالية .

### ٣ - لا يطبق هذا المعيار على :

- (أ) غابات الأخشاب وما يتألفها من الموارد الطبيعية المتتجدة .
- (ب) حقوق التعدين والتنقيب واستخراج المعادن والبترول والغازات الطبيعية وغيرها من الموارد غير المتتجدة .

ومع هنا ، يطبق هذا المعيار على الأصول الثابتة المستخدمة لتطوير أو الحفاظ على الأنشطة أو الأصول الواردة في (أ) أو (ب) أعلاه والتي يمكن فصلها عن هذه الأنشطة أو تلك الأصول .

- ٤ - تسمح معايير المحاسبة المصرية في بعض الحالات بالقياس الأولى للقيمة الدفترية للأصول الثابتة باستخدام طريقة مختلفة عما هو مذكور في هذا المعيار . فمثلاً عند استخدام المعالجة المحاسبية البديلة المسموح بها لإثبات الشهرة السلبية فإن المعيار المحاسبي المصرى الخاص باندماج منشآت الأعمال يتطلب تقييم الأصول المقتناة في عملية الاندماج بالقيمة العادلة للأصول حتى لو كانت تزيد عن التكلفة . ومع هذا ففي هذه الحالات فإن المعالجات المحاسبية لجميع الاعتبارات الأخرى المرتبطة بهذه الأصول في هذه الحالات بما فيها الإهلاك تتحدد طبقاً لمتطلبات هذا المعيار .

٥ - يسمح المعيار المحاسبي المصري الخاص بالمحاسبة عن الاستثمارات للمنشأة معالجة الاستثمار في العقارات إما كأصول ثابت طبقاً لهذا المعيار ، أو كاستثمار طويل الأجل طبقاً للمعيار المحاسبي المصري الخاص بالمحاسبة عن الاستثمارات .

تعريفات :

٦ - تستخدم المصطلحات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكورة قرین كل منها :

الأصول الثابتة : هي الأصول الملموسة التي :

(أ) تحتفظ بها المنشأة لاستخدامها في إنتاج أو توفير السلع أو الخدمات ، أو لتأجيرها للغير ، أو لأغراضها الإدارية .

أو

(ب) من المنتظر استخدامها لمدة تزيد عن فترة محاسبية واحدة .

**الإهلاك :** هو التحميل المنظم للقيمة القابلة للإهلاك من الأصل الثابت على فترات العمر الافتراضي له .

**القيمة القابلة للإهلاك :** هي تكلفة الأصل الثابت أو أي قيمة أخرى بديلة للتكلفة في القوائم المالية ناقصاً القيمة التخريدية له أو القيمة المتبقية له في نهاية عمره الافتراضي .

**العمر الافتراضي للأصل :** هو إما أن يكون :

(أ) الفترة التي تتوقع المنشأة أن تنتفع خلالها بالأصل الثابت .

أو

(ب) عدد وحدات الإنتاج أو عدد وحدات مناسبة أخرى تتوقع المنشأة الحصول عليها من ذلك الأصل الثابت .

**التكلفة :** هي مبلغ النقدية أو ما في حكمها المدفوعة أو التي تم تكبدها أو القيمة العادلة لأصول أخرى قدمت من أجل الحصول على الأصل الثابت عند اقتنائه أو إنشائه .

**القيمة التخريدية :** هي صافي القيمة المتوقعة الحصول عليها في نهاية العمر الافتراضي للأصل بعد خصم تكاليف التخلص منه .

**القيمة العادلة :** هي القيمة التبادلية لأصل معين بين بائع ومشتري كل منهما لديه الرغبة في التبادل وعلى بيئة من الحقائق ويتعاملان بإرادة حرة .

**خسائر ناتجة عن انخفاض في القيمة :** هي القيمة التي تزيد بها صافي القيمة الدفترية عن القيمة الاستردادية للأصل الثابت .

**القيمة الدفترية :** هي القيمة التي يظهر بها الأصل الثابت في الميزانية بعد خصم مجموع الإهلاك ومجمع الخسائر الناتج عن الانخفاض في القيمة الدفترية الخاص به .

#### **الاعتراف بالأصول الثابتة :**

٧ - يعترف بأى بند من بنود الأصول الثابتة كأصل عندما :

(أ) يكون من المحتمل أن يحقق استخدام هذا البند منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة .

و

(ب) يمكن للمنشأة قياس تكلفة اقتناه البند بدرجة عالية من الدقة .

٨ - غالباً ما تمثل الأصول الثابتة نسبة كبيرة من إجمالي أصول المنشأة ومن ثم فهي تعد هامة عند عرض المركز المالى للمنشأة . هذا بالإضافة إلى أن عملية تحديد ما إذا كانت نفقة معينة تمثل أصلاً أو مصروفاً يمكن أن يكون لها تأثير كبير على قائمة الدخل .

٩ - تحتاج المنشأة إلى تقييم درجة التأكد من المنفعة الاقتصادية المستقبلية وذلك للتعرف بما إذا كان البند يتواافق مع الشرط الأول للاعتراف بالأصل الثابت في ضوء الأدلة المتاحة عندئذ . كما أن وجود درجة التأكيد الكافية من أن المنافع الاقتصادية المستقبلية ستتحقق للمنشأة يستلزم من المنشأة أن تتأكد من أنها ستحصل على العوائد المرتبطة بالأصل كما أنها ستتحمل المخاطر المصاحبة لذلك . وعادة ما تتاح تلك التأكيدات عندما ينتقل عنصري المخاطر والمنافع إلى المنشأة . وقبل انتقال عنصري المخاطر والمنافع يمكن إلغاء معاملة اقتناه الأصل عادة بدون تحمل عبء كبير ومن ثم فإنه لا يتم الاعتراف بالأصل .

١٠ - يتم عادة استيفاء الشرط الثاني بسهولة حيث إن عملية التبادل التي تثبت شراء الأصل تحدد تكلفته . وفي حالة تصنيع الأصل أو إنشائه ذاتياً فإنه يمكن قياس التكلفة قياساً موثقاً به من خلال تحديد تكاليف الحصول على المواد الخام والعمالة والمدخلات الأخرى من أطراف خارج المنشأة لإقامة عملية التصنيع أو الإنشاء .

١١ - في بعض الظروف الخاصة أو في بعض المنشآت ذات الطابع الخاص قد يتطلب الأمر اللجوء إلى التقدير الشخصي لتطبيق المعيار عند تحديد ما يمكن فصله كأصول ثابتة في مفردة مستقلة من مفردات الأصول الثابتة .

فقد يكون من الملامح تجميع البنود ضئيلة القيمة في مفردة واحدة مثل العدد والأدوات وتطبيق المعيار على القيمة المجمعة . وعادة ما يتم معالجة معظم قطع الغيار والأدوات كمخزون على أن تتحمل على المصروفات عند الاستخدام . وعلى أية حال ، فإن قطع الغيار الأساسية ذات الأهمية النسبية ، وكذلك المعدات الاحتياطية تعتبر كأصول ثابتة عندما تتوقع المنشأة استخدامها خلال أكثر من فترة واحدة . وعندما يكون استخدام قطع الغيار والأدوات مرتبطة فقط باستخدام أحد الأصول الثابتة ، ويتوقع أن يكون الاستخدام غير منتظم ويتم إهلاكها خلال فترة زمنية لا تتعدي العمر الافتراضي للأصل المعنى .

١٢ - في بعض الظروف يكون من المناسب توزيع إجمالي تكلفة الأصل على الأجزاء المكونة له ويتم المحاسبة عن كل جزء على حدة . ويتم هذا في حالة اختلاف العمر الافتراضي لمكونات الأصل باختلاف الجزء المعين أو أن تكون الاستفادة من المكونات غير نمطية ولذلك يكون من الضروري استخدام نسب وطرق إهلاك مختلفة . فجسم الطائرة ومحركاتتها يحتاجان إلى أن يعاملان كأصولين ثابتين منفصلين لو اختلفت الأعمار الإنتاجية لكل منهما .

١٣ - قد يتم اقتناص الأصول الثابتة للمحافظة على البيئة أو تحقيق أمان ما . وعلى الرغم من أن اقتناص هذه الأصول لن يحقق زيادة مباشرة في المنفعة الاقتصادية المستقبلية لأى أصل من الأصول الحالية للمنشأة إلا أن اقتناصها قد يكون ضرورياً لضمان الاستفادة من الأصول الأخرى للمنشأة . في هذه الحالة ، فإن هذه الأصول الثابتة تعامل كأصول لأن وجودها يحقق المنافع الاقتصادية المستقبلية للأصول الأخرى بقدر يزيد عما كان يمكن تحقيقه لو لم يتم اقتناص هذه الأصول الثابتة . ويتم الاعتراف بهذه الأصول الثابتة بشرط ألا يتعدى صافي القيمة الدفترية للأصل نفسه والأصل المرتبط به القيمة الاستردادية لهما .

وعلى سبيل المثال ، فإن مصنع كيميائي قد يكون عليه أن يقوم بإضافات جديدة للآلات للتعامل مع المواد الكيميائية وذلك حتى يستوفى بعض متطلبات الحفاظ على البيئة من ناحية إنتاج وتخزين المواد الخطرة . في هذه الحالة يتم معاملة الإضافات التي تتم على الآلات كأصول ثابتة إلى المدى الذي يمكن فيه استرداد قيمتها لأنه من غير هذه الإضافات قد لا يمكن للمنشأة إنتاج وبيع المنتجات .

#### **القياس الأولى للأصول الثابتة :**

١٤ - يتم قياس أي بند من بنود الأصول الثابتة عند الاعتراف به كأصول ثابت على أساس التكلفة .

#### **مكونات التكلفة :**

١٥ - تتضمن تكلفة أي أصل ثابت سعر شراء الأصل ، شاملًا رسوم الاستيراد وضرائب الشراء غير المستردة وأى تكلفة مباشرة أخرى تستلزمها عملية تجهيز الأصل إلى الحالة التي يتم تشغيله بها في الغرض الذي اقتضى من أجله وفي موقعه ، ويستنزل أي خصم تجاري أو تخفيض في القيمة للوصول إلى سعر الشراء .

#### **مثال لتكاليف المباشرة المتعلقة بالأصل :**

(أ) تكلفة إعداد الموقع .

(ب) تكاليف المناولة والتسليم .

(ج) تكلفة التركيب .

(د) أتعاب المهنيين كالمهندسين والمعماريين والفنين .

(ه) التكلفة المقدرة لفك وإزالة أصل وإعادة تسوية الموقع إلى المدى التي سجلت به كمخصص وفقاً للمعيار المحاسبي المصري الخاص بالمخصصات والالتزامات والأصول العرضية .

١٦ - عندما يؤجل سداد ثمن الأصل الثابت لفترة ما فإن تكلفة هذا الأصل تحسب على أساس سعره النقدي على أن يعالج الفرق بين السعر النقدي وإجمالي المدفوعات على أنه تكاليف تمويلية ويتم توزيعها على فترة الائتمان ما لم يتم رسملة هذه الفوائد طبقاً للطريقة البديلة المسموح بها والواردة في المعيار المحاسبي المصري الخاص بتكلفة الاقتراض .

١٧ - لا تشكل المصروفات الإدارية وعنابر التكاليف غير المباشرة العامة الأخرى عنصراً من عناصر تكلفة الأصل الثابت ما لم يكن من الممكنربط هذه التكاليف رطباً مباشراً بعملية اقتناء الأصل أو جعله قابلاً للتشغيل . بالمثل فلا تحسب تكلفة بدء التشغيل والتكاليف الأخرى المشابهة السابقة على بدء التشغيل ضمن تكلفة الأصل إلا إذا كانتا ضروريتين لجعل الأصل قابلاً للتشغيل . وتعالج خسائر التشغيل المبدئية التي تحدث قبل أن يصل أداء الأصل إلى مستوى الأداء المخطط كمصروفات .

١٨ - يتم تحديد تكلفة الأصل الذي يتم إنشاؤه ذاتياً بتطبيق نفس الأسس المتبعة في حالة اقتناء الأصل . وإذا كانت المنشأة تقوم بتصنيع مثل هذا الأصل للبيع ضمن نشاطها الطبيعي فإن تكلفة الأصل تكون هي نفسها تكلفة إنتاج الأصول لغرض البيع (أنظر المعيار المحاسبي المصري الخاص بالمخزون) ومن ثم فيتم استبعاد أي أرباح داخلية للوصول إلى هذه التكلفة . وبالمثل فلا تعتبر تكلفة الفاقد غير الطبيعي من المواد الخام أو العمالة أو الموارد الأخرى المستخدمة والتي تحدث أثناء إنتاج الأصل المنشأ ذاتياً ضمن تكلفة هذا الأصل ويضع المعيار المحاسبي المصري الخاص بتكلفة الاقتراض شروط معينة يجب مراعاتها قبل أن يعترف بالفوائد كجزء من تكلفة الأصل الثابت .

١٩ - يمكن أن تخفض القيمة الدفترية للأصل الثابت بقيمة المنح الحكومية المتعلقة بهذا الأصل وذلك طبقاً للمعيار المحاسبي المصري الخاص بالمحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية .

#### **تبادل الأصول :**

٢٠ - يمكن اقتناء أي أصل ثابت من خلال الاستبدال الكلى أو الجزئي بأصل أو أصول أخرى غير متماثلة . وتقاس تكلفة الأصل المقتنى في هذه الحالة بالقيمة العادلة لهذا الأصل والتي تساوى القيمة العادلة للأصل أو الأصول المستبدلة به بعد تسويتها بالمبالغ النقدية المتبادلة أو ما في حكمها .

٢١ - يمكن اقتناه، أى أصل ثابت من خلال استبداله بأصل آخر مماثل له ولهم نفس الاستخدام فى نفس طبيعة النشاط وقيمة عادلة مماثلة . وقد يباع أى أصل ثابت للحصول على حقوق ملكية فى أصول مشابهة . وفي كلتا الحالتين ، وحيث إن أركان تحقق الربحية غير مكتملة ، فلا يتم الاعتراف بأى مكاسب أو خسارة ويدلاً من ذلك تعتبر تكلفة الأصل المكتنى هي القيمة الدفترية للأصل المستبدل به . وعلى كل حال ، فإن القيمة العادلة للأصل المكتنى قد تعطى دليلاً على أى تلفيات فى الأصل المستبدل به . في هذه الحالات يتم تخفيض قيمة الأصل المستبدل به مما يؤدى إلى إظهار الأصل المكتنى بهذه القيمة المخفضة . والأمثلة على استبدال أصول متماثلة ، تشمل الطائرات والفنادق ومحطات الخدمات والعقارات . وفي حالة تبادل النقدية كجزء من استبدال الأصول فعادة ما يعني هذا أن الأصول المتبادلة ليست لها نفس القيمة .

#### **النفقات اللاحقة على الاقتناء:**

٢٢ - يجب إضافة النفقات اللاحقة التي تتعلق ببند تم الاعتراف به كأصل ثابت إلى القيمة الدفترية للأصل عندما يكون هناك احتمال حدوث عائد اقتصادي مستقبلي للمنشأة يزيد عما كان سيتحقق أصلاً طبقاً لمعايير الأداء المقدرة للأصل . ويجب تحويل أية نفقات لاحقة أخرى كمصروف على الفترة التي حدثت فيها .

٢٣ - يتم الاعتراف بالنفقات اللاحقة للأصول الثابتة على أنها إضافة للأصل عندما تؤدي هذه النفقات إلى تحسين أداء الأصل بما حدد في معايير الأداء المقدرة للأصل . ومن أمثلة التحسينات التي تؤدي إلى زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية ، ما يلى :

(أ) تعديلات في بند من بنود الآلات سينؤدي إلى امتداد العمر الإنتاجي لها أو زيادة طاقتها الإنتاجية .

(ب) تطوير أجزاء من الآلات لتحقيق زيادة ملحوظة في جودة المنتجات .

(ج) اتباع طرق جديدة للإنتاج تؤدي إلى تخفيض ملحوظ في تكاليف التشغيل المحددة مسبقاً .

٢٤ - نفقات إصلاح وصيانة الأصول الثابتة هي نفقات تحدث للمحافظة على أو استعادة قدرة الأصل على تحقيق المنافع الاقتصادية المستقبلية التي تتوقعها المنشأة طبقاً لمعايير الأداء السابق تحديدها للأصل . وعلى هذا فيتم تحميلاً كمصاروفاته عند حدوثها . ومثال على ذلك تعتبر تكلفة الخدمة والصيانة الشاملة للمصنع والمعدات تعتبر مصروفاً طالما أنها تعيد معايير الأداء السابق تحديدها للأصل إلى ما كانت عليه ولا تزيدوها .

٢٥ - تعتمد المعالجة المحاسبية المناسبة للنفقات اللاحقة على اقتناء الأصل ثابت على الظروف التي أخذت في الحسبان عند اقتنائه والاعتراف به كأصل ثابت وعما إذا كانت هذه النفقات اللاحقة قابلة للاسترداد . فعلى سبيل المثال ، عندما تكون القيمة الدفترية لأحد الأصول الثابتة قد تم تخفيضها بقدر أي خسارة طرأة على المنافع الاقتصادية فإن أي نفقات لاستعادة هذه المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من الأصل يمكن رسمتها بشرط أن لا تتجاوز القيمة الدفترية للأصل قيمته الاستردادية . وتنطبق هذه الحالة أيضاً على الأصل الذي يعكس سعر شرائه التزام المنشأة بتحمل نفقات ضرورية لإعداد الأصل ليكون صالحاً للتشغيل ، مثل شراء مبنى يحتاج إلى تجديد . وفي هذه الحالات تضاف النفقات اللاحقة إلى القيمة الدفترية للأصل للدرجة التي يمكن استردادها من الاستخدام المستقبلي للأصل .

٢٦ - قد تحتاج المكونات الرئيسية لبعض الأصول الثابتة إلى استبدال على فترات زمنية مثل أن يحتاج أحد الأفران إلى إعادة البطانة الداخلية له بعد عدد معين من ساعات التشغيل ، كما قد تحتاج المكونات الداخلية للطائرة مثل المقاعد أو معدات مطبخ الطائرة إلى الاستبدال عدة مرات خلال العمر الاقتصادي للطائرة نفسها . ويتم معالجة هذه المكونات الرئيسية كأصول ثابتة منفصلة لأن عمرها الافتراضي يختلف عن العمر الافتراضي للأصل الأساسي . على ذلك إذا استوفت هذه الأصول شروط الاعتراف المذكورة في الفقرة «٧» من هذا المعيار ، فإن النفقات التي تحدث لاستبدال أو تجديد مكونات الأصل يمكن المحاسبة عنها عند اقتناء كأصل جديد و يتم استبعاد قيمة الأصل المستبدلة أو المتجددة من السجلات والدفاتر المحاسبية .

### تحديد قيمة الأصول بعد القياس الأولى:

#### المعالجة القياسية :

٢٧ - تحدد القيمة الدفترية للأصل الثابت بعد القياس الأولى كما هو وارد بالفقرة «١٤» من هذا المعيار على أساس تكلفة الأصل مطروحاً منها مجمع الإهلاك بالإضافة إلى الخسارة المجمعة الناتجة عن انخفاض في القيمة الدفترية .

#### المعالجة البديلة المسموح بها:

٢٨ - عندما تسمح القوانين واللوائح بذلك تحدد القيمة الدفترية للأصل الثابت بعد القياس الأولى كما هو وارد بالفقرة «١٤» من هذا المعيار على أساس قيمة إعادة التقييم التي تعكس القيمة العادلة للأصل في تاريخ إعادة التقييم مطروحاً منها مجمع الإهلاك اللاحق لهذا التاريخ وكذلك الخسارة في انخفاض القيمة اللاحقة .

#### إعادة التقييم :

٢٩ - تمثل القيمة العادلة للأراضي والمباني عادة في القيمة السوقية . ويتم تحديد هذه القيمة عن طريق التقدير الذي يتم عادة بمعرفة خبراء متخصصين في التقييم والتثمين .

٣٠ - تتحدد القيمة العادلة لبند الأصول الثابتة بالقيمة السوقية التي يحددها المصنون . وعندما لا يكون هناك دليل على القيمة السوقية بسبب الطبيعة المتخصصة للأصل أو بسبب ندرة تداول مثل هذه الأصول إلا كجزء من نشاط مستمر ، يتم تقييمها على أساس القيمة الاستبدالية بعد خصم مجمع الإهلاك .

٣١ - عند إعادة تقييم بند من بند الأصول الثابتة يعالج مجمع إهلاكه في تاريخ إعادة التقييم إما :

(أ) بإعادة حسابه بالنسبة والتناسب إلى التغيير الإجمالي في القيمة الدفترية للأصل بحيث تكون القيمة الدفترية للأصل بعد إعادة التقييم مساوياً مبلغ التقييم . وتستخدم هذه الطريقة غالباً عند إعادة تقييم الأصل باستخدام جداول تكلفة الاستبدال بعد خصم الإهلاك .

أو

(ب) باستبعاد مجمع الإهلاك إجمالي القيمة الدفترية للأصل وتعديل صافي القيمة إلى قيمة إعادة التقييم للأصل . ومن أمثلة ذلك استخدام هذه الطريقة للمباني التي يعاد تقييمها على أساس القيمة السوقية .

وتعتبر قيمة التسوية التي تنتج عن إعادة تحديد أو استبعاد مجمع الإهلاك جزءاً من الزيادة أو التخفيض في القيمة الدفترية للأصل والتي سيتم التعامل معها طبقاً للفقرتين «٣٦» ، «٣٧» من هذا المعيار .

٣٢ - عندما يعاد تقييم أحد بنود الأصول الثابتة فيجب إعادة تقييم كل بنود مجموعة الأصول الثابتة التي ينتمي إليها هذا البند .

٣٣ - مجموعة الأصول الثابتة هي مجموعة من بنود الأصول ذات الطبيعة والاستخدام المشابهين في عمليات المنشأة ، وفيما يلى أمثلة لهذه المجموعات :

(أ) الأراضي .

(ب) المباني .

(ج) الآلات .

(د) السفن .

(هـ) الطائرات .

(و) وسائل النقل والانتقال .

(ز) الأثاثات والتركيبات .

(ح) المعدات المكتبية .

٣٤ - يجب إعادة تقييم كل بنود الأصول التي تشكل مجموعة من الأصول الثابتة في نفس الوقت حتى يمكن تجنب التقييم الاختياري وما يترتب عليه من أن تحتوى القوائم المالية على بنود متعددة تابعة لمجموعة واحدة مقومة بأسس مختلفة .

٣٥ - عندما يزيد صافي القيمة الدفترية للأصل نتيجة لإعادة تقييمه فيجب إضافة قيمة الزيادة إلى حقوق المساهمين تحت مسمى فائض إعادة التقييم .

٣٦ - عندما تنخفض صافي القيمة الدفترية للأصل فإن هذا الانخفاض يجب أن يثبت كمصروف . ومع ذلك فإن الانخفاض يجب أن يخص مباشرة من أى فائض إعادة تقييم سبق تكوينه ومتعلق بنفس الأصل ويحد أقصى قيمة الفائض في هذا الحساب المتعلق بنفس الأصل .

٣٧ - يمكن أن يحول فائض إعادة التقييم إلى حساب الأرباح المحتجزة عندما يتم تحقق هذا الفائض . ويتحقق إجمالي الفائض نتيجة لاستغناه عن أو التخلص من الأصل . وقد يتحقق بعض من هذا الفائض نتيجة لاستخدام المنشأة لهذا الأصل . وفي هذه الحالة فإن قيمة الفائض المحققة تساوى الفرق بين الإهلاك المحسوب على القيمة الدفترية للأصل بعد إعادة التقييم وبين الإهلاك المحسوب على التكلفة الأصلية لنفس الأصل علمًا بأن التحويل من حساب فائض إعادة التقييم إلى حساب الأرباح المحتجزة لا يتم من خلال قائمة الدخل .

#### الإهلاك :

٣٨ - يجب أن تحمل القيمة القابلة للإهلاك لأى أصل من الأصول الثابتة بطريقة منتظمة على مدار العمر الافتراضي للأصل ثابت . ويجب أن تعكس طريقة الإهلاك الأسلوب الذي يتم به استفادة المنشأة من المنافع الاقتصادية للأصل . ويحمل إهلاك الفترة كمصروف ما لم يكن قد أدرج ضمن القيمة الدفترية للأصل آخر .

٣٩ - عند الاستفادة من المنافع الاقتصادية للأصل تُخفيض القيمة الدفترية لهذا الأصل لتعكس هذه الاستفادة ويتم هذا عادة عن طريق تحويل الإهلاك كمصروف . ويحسب مصروف الإهلاك للأصل حتى ولو كانت قيمة الأصل تزيد عن قيمته الدفترية .

٤ - تستنفد المنشأة العوائد الاقتصادية للأصول الثابتة عن طريق استخدامها للأصل . ولكن هناك عوامل أخرى مثل التقادم الفني والزمني تؤدي إلى إنفاس المنافع الاقتصادية المتوقعة حتى ولو لم يستخدم الأصل . وعلى ذلك يجبأخذ جميع العوامل الآتية في الاعتبار عند تحديد العمر الافتراضي للأصل :

(أ) الاستخدام المتوقع للأصل من قبل المنشأة . ويقدر هذا الاستخدام في ضوء الطاقة أو المخرجات المتوقعة من الأصل .

(ب) التأكيل المادى المتوقع الذى يعتمد على عوامل التشغيل مثل عدد الورديات التى يستخدم فيها الأصل وبرامج المنشأة للإصلاح والصيانة والمحافظة على وصيانته الأصل فى حالة عدم استخدامه للإنتاج .

(ج) التقادم الفنى الناتج عن تغير أو تقدم فى الإنتاج أو تغير فى الطلب على المنتج أو الخدمة الناتجة عن استخدام الأصل .

(د) القيود القانونية أو ما فى حكمها المفروضة على استخدام الأصل مثل تاريخ انتهاء استخدام الأصول المستأجرة .

٤١ - يحدد العمر الافتراضى للأصل من خلال الاستخدام المتوقع له من قبل المنشأة وقد تتطلب سياسة المنشأة التخلص من الأصل بعد مدة زمنية محددة أو بعد استخدام نسبة محددة من المنافع الاقتصادية له . ولذا فإن العمر الافتراضى للأصل من الأصول الثابتة قد يكون أقل من العمر الاقتصادي له . ويعتمد تقدير العمر الافتراضى للأصل ما من الأصول الثابتة على التقدير والحكم الشخصى المبنى على خبرة المنشأة فى التعامل مع أصول ثابتة مماثلة .

٤٢ - تعتبر الأراضى والمبانى أصول منفصلة ويتم التعامل معهما منفصلين لأغراض محاسبية حتى لو تم اقتنازهما معاً . فإن الأرض ليس لها عمر افتراضى محدد ولذلك فهي لا تهلك . أما المبانى فلها عمر افتراضى محدد ولذلك فهي أصول قابلة للإهلاك . ولا تؤثر أي زيادة فى قيمة الأرض التى عليها المبنى على تحديد العمر الافتراضى لهذا المبنى .

٤٣ - تحسب قيمة الإهلاك للأصل بعد خصم التخريدية له . وفي الحياة العملية غالباً ما تكون القيمة التخريدية للأصل غير ذات قيمة ولذا لا تؤثر على حساب قيمة الإهلاك ، وعند استخدام المعالجة القياسية لتقدير الأصول الثابتة وتكون القيمة التخريدية ذات قيمة مؤثرة ف يتم حسابها عند تاريخ اقتناص الأصل ولا يتم زراعتها لاحقاً نتيجة لزيادة الأسعار . أما عند استخدام المعالجة البديلة المسموح بها يتم إعادة حساب القيمة التخريدية فى تاريخ أي إعادة تقييم لاحقة للأصل . وتحسب القيمة التخريدية على القيمة المقدرة فى هذا التاريخ للأصول المائلة التى وصلت إلى نهاية عمرها الافتراضى والتى استخدمت فى ظروف مائلة للأصل موضوع التقييم .

٤٤ - هناك طرق متعددة لإلإلاك يمكن استخدامها لتحميل قيمة الإلإلاك بطرق منتظمة على مدار العمر الافتراضي للأصل . وتشمل هذه الطرق طريقة القسط الثابت ، طريقة القسط المتناقص وطريقة مجموع الوحدات . وينتج عن استخدام طريقة القسط الثابت تحويل قيمة ثابتة على الفترات المحاسبية خلال العمر الافتراضي للأصل . وتؤدي طريقة القسط المتناقص إلى تحويل مبالغ متناقصة على فترات العمر الافتراضي للأصل . وتؤدي طريقة مجموع الوحدات إلى تحويل قيم تعتمد على الاستخدام المتوقع للأصل أو على عدد الوحدات المنتجة . ويعتمد اختيار طريقة الإلإلاك على الأسلوب المتوقع للحصول على المنافع الاقتصادية للأصل على أن يتم تطبيقها بشبات من فترة إلى أخرى ما لم يكن هناك تغيير متوقع في أسلوب الحصول على المنافع الاقتصادية من الأصل .

٤٥ - تتحمل قيمة الإلإلاك كمصرف لل فترة . وقد تلجم المنشأة إلى استخدام المنافع الاقتصادية للأصل في إنتاج أصول أخرى . في مثل هذه الحالة ، يشكل الإلإلاك جزءاً من تكلفة الأصول الأخرى يدرج ضمن القيمة الدفترية لهذه الأصول ومثال ذلك حالة إضافة إلإلاك المصنع والمعدات الصناعية ضمن تكلفة المخزون (معيار المحاسبة المصري رقم ٢ - المخزون) كما أنه قد يتم إضافة إلإلاك الأصول الثابتة المستخدمة في أنشطة التطوير إلى الأصول غير الملموسة .

#### إعادة النظر في العمر الافتراضي :

٤٦ - يجب إعادة النظر في العمر الافتراضي لكل أصل من الأصول الثابتة بصفة دورية . وفي حالة وجود تغيير جوهري للتوقعات عن التقديرات السابقة فيجب تعديل الإلإلاك عن هذه الفترة والفترات المستقبلية .

٤٧ - قد يتضح خلال عمر الأصل أن تقدير العمر الافتراضي أصبح غير مناسب . كمثال ، قد يمتد العمر الافتراضي نتيجة لنفقات لاحقة لتحسين حالة الأصل عما كانت عليه وقت التقييم الأصلي لمستوى أداء هذا الأصل . وعلى العكس فقد يؤدي التقدم التكنولوجي أو تغير الطلب في السوق تجاه منتجات الأصل إلى تخفيض العمر الافتراضي للأصل لذلك ففي مثل هذه الحالات فإن العمر الافتراضي ، وبالتالي الإلإلاك ، يتم تعديله للفترة الحالية والفترات المستقبلية .

٤٨ - من الممكن أن تؤثر سياسة الإصلاح والصيانة للمنشأة كذلك على العمر الافتراضي للأصل الثابت . فنتيجة لهذه السياسات يمكن أن يمتد العمر الافتراضي أو تزيد القيمة التخريدية له . وعلى كل ، فإن اتباع مثل هذه السياسة لا ينفي الحاجة إلى تحديد قيمة للإهلاك .

#### إعادة النظر في طرق الإهلاك :

٤٩ - يجب إعادة النظر في طرق الإهلاك المطبقة على الأصول الثابتة دوريًا ، وفي حالة وجود تغيير جوهري في أسلوب الحصول على المنافع الاقتصادية من تلك الأصول فيجب تغيير طرق الإهلاك لتعكس هذا التغيير . فإذا كان التغيير في طرق الإهلاك ضروريًا فيتم المحاسبة عن هذا التغيير «كتغيير في التقدير المحاسبي» ويجب تعديل الإهلاك عن هذه الفترة وعن الفترات المستقبلية .

#### استرداد القيمة الدفترية - خسائر الانخفاض في قيمة الأصول :

٥٠ - يتم الرجوع إلى معيار المحاسبة المصري لتحديد خسائر الانخفاض في قيمة الأصول ، حيث يقوم هذا المعيار بشرح كيفية قيام الشركات بمراجعة صافي تكلفة الأصل وكذلك تحديد القيمة المستردة للأصل خلال عمره الإنتاجي وكذلك تحديد الخسارة الناتجة عن الانخفاض في القيمة .

٥١ - يوضح معيار المحاسبة المصري الخاص بتجميع ودمج منشآت الأعمال كيفية معالجة الانخفاض في قيمة الأصول قبل نهاية السنة الأولى بعد الاندماج .

#### تخريد الأصل أو التصرف فيه :

٥٢ - يجب استبعاد صافي القيمة الدفترية للأصل الثابت من الميزانية عند التصرف فيه أو عند استبعاده بصفة دائمة من الاستخدام وعدم توقع أي منافع اقتصادية مستقبلية .

٥٣ - تحدد أية مكاسب أو خسائر ناتجة عن توقف استخدام الأصل الثابت أو التصرف فيه بالفرق بين صافي متحصلات التصرف في الأصل وصافي القيمة الدفترية له ويتم الاعتراف بها في حسابات النتيجة كإيراد أو مصروف .

٥٤ - عند استبدال أصل من الأصول الثابتة بأصل ماثل له طبقاً للظروف الموضحة في الفقرة «٢١» من هذا المعيار فإن تكلفة الأصل المقتني تعادل القيمة الدفترية للأصل المستبدل به ولا ينبع عن ذلك أي مكاسب أو خسائر .

٥٥ - عند بيع أصل ثابت وإعادة استئجاره يتم التعامل المحاسبي معه طبقاً للمعيار المحاسبي المصري الخاص بالمحاسبة عن عقود التأجير .

٥٦ - يتم قيد الأصول الثابتة التي استبعدت من الاستخدام ويعتظر بها لحين التصرف فيها بالقيمة الدفترية في تاريخ استبعاد الأصل من الاستخدام الفعلى . ويجب على كل منشأة قياس الانخفاض في قيمة الأصل كما في المعيار المصري الخاص بالخسارة الناتجة عن الانخفاض في قيمة الأصول على الأقل في نهاية كل سنة مالية وبالتالي حساب الخسارة الناتجة .

#### الإفصاح :

٥٧ - يجب أن تفصح القوائم المالية عن ما يلى لكل مجموعة من مجموعات الأصول الثابتة :  
(أ) أسس القياس المستخدمة لتحديد إجمالي القيمة الدفترية . وعند استخدام أكثر من أساس يكون من الواجب الإفصاح عن القيمة الدفترية المقدرة وفقاً لكل أساس بالنسبة لكل مجموعة .

(ب) طرق الإهلاك المستخدمة .

(ج) الأعمار الافتراضية أو معدلات الإهلاك المستخدمة .

(د) إجمالي القيمة الدفترية ومجمع الإهلاك وكذلك مجمع الخسارة الناتجة من انخفاض قيمة الأصل في بداية ونهاية الفترة .

(ه) كشف تسرية يوضع القيمة الدفترية في بداية ونهاية الفترة يظهر ما يلى :

١ - الإضافات .

٢ - الاستبعادات .

٣ - الأصول المقتناة نتيجة عمليات الإدماج .

٤ - الزيادات والتخفيفات الناتجة عن إعادة التقييم طبقاً للفقرات «٢٨» ، «٣٦» ، «٣٧» من هذا المعيار وكذلك الخسارة المدرجة الناتجة من انخفاض القيمة أو الظاهرة في حقوق الملكية وفقاً للمعيار المصري الخاص بالخسارة الناتجة عن الانخفاض في قيمة الأصول .

- ٥ - الخسارة الناشئة من الانخفاض في القيمة الدفترية للأصل المدرجة في قائمة الدخل خلال الفترة كما في المعيار المصري الخاص بذلك .
- ٦ - إلغاء ما سبق تحميله على قوائم الدخل السابقة نتيجة لخسارة نشأت عن انخفاض في قيمة دفترية طبقاً للمعيار المصري الخاص بذلك .
- ٧ - الإهلاك .
- ٨ - صافي فروق العملة الناتجة عن ترجمة القوائم المالية لنشأة أجنبية .
- ٩ - أية تأثيرات أخرى .
- البيانات المقارنة غير مطلوبة للتسوية المذكورة في (هـ) عاليه .
- ٥٨ - يجب أن تفصح القوائم المالية أيضاً عما يلى :
- (أ) مدى وجود أية قيود على ملكية الأصول الثابتة وقيمة هذه القيود إن وجدت وكذا عن الأصول الثابتة المرهونة كضمان لأية التزامات .
- (ب) السياسة المحاسبية المتبعة لمعالجة التكلفة المقدرة لاستعادة الكفاية لأى أصل من الأصول الثابتة .
- (ج) قيمة الإنفاق على الأصول الثابتة خلال فترة تكون هذه الأصول .
- (د) قيمة الارتباطات لاقتنا، أصول ثابتة مستقبلاً .
- ٥٩ - تعتمد عملية اختيار طريقة الإهلاك وتقدير العمر الافتراضي للأصول على التقدير الشخصى للإدارة . ولذا فإن الإفصاح عن طرق الإهلاك المستخدمة والعمر الافتراضي المحدد يوفر لمستخدمى القوائم المالية معلومات تساعدهم فى التعرف على السياسات التى اتبعتها الإدارة وتحقق لهم إمكانية المقارنة مع النشأت الأخرى ولنفس الأسباب يكون من الضروري الإفصاح عن الإهلاك المحمل للفترة ورصيد مجمع الإهلاك فى نهاية الفترة .

٦٠ - يجب أن تفصح المنشأة عن طبيعة وتأثير «التغير في التقدير المحاسبي» الذي يكون له تأثير هام في الفترة الحالية أو الذي ينتظر أن يكون له تأثير هام في فترات لاحقة وذلك طبقاً للمعيار المصري الخاص بصفى ربح أو خسارة الفترة والأخطاء الجوهرية وتغيير السياسات المحاسبية . وينشأ مثل هذا الإفصاح عند حدوث تغيرات في التقديرات المتعلقة بما يلى :

(أ) القيم التخريدية .

(ب) التكلفة المقدرة لفك وإزالة أصل ثابت وتسوية الموقع .

(ج) الأعمار الافتراضية .

(د) طريقة الإهلاك .

٦١ - عند إثبات أي أصل من الأصول الثابتة بقيمة إعادة التقييم يكون من الواجب الإفصاح عما يلى :

(أ) الأسس المستخدمة لإعادة تقييم الأصل .

(ب) تاريخ سريان إعادة التقييم .

(ج) ما إذا كان قد تم الاستعانة بخبير مستقل لإعادة التقييم .

(د) طبيعة جداول الأرقام القياسية التي استخدمت لتحديد تكلفة الاستبدال .

(هـ) القيمة الدفترية لكل مجموعة من مجموعات الأصول الثابتة لو ظلت هذه المجموعة مدرجة بالقوائم المالية بالتكلفة مطروحاً منها الإهلاك وفقاً للمعالجة القياسية بالفقرة (٢٧) .

(و) فائض إعادة التقييم مع توضيح الحركة خلال الفترة وهل هناك أية قيود على توزيع رصيده على المساهمين .

٦٢ - تفصح المنشأة عن البيانات الخاصة بالأصول الثابتة التي تم الانخفاض في قيمتها وفقاً للمعيار المصري الخاص بالخسائر الناتجة عن الانخفاض في قيمة الأصول وذلك بالإضافة إلى البيانات المطلوبة في الفقرة «٥٨» .

- ٦٣ - تعتبر المعلومات التالية ذات فائدة لطلبات مستخدمي القوائم المالية لذا فإنه من المفضل قيام المنشآت بالإفصاح عن مبالغها :
- (أ) صافي القيمة الدفترية للأصول الثابتة المعطلة مؤقتاً .
  - (ب) إجمالي القيمة الدفترية للأصول التي تم إهلاكها بالكامل ولا زالت تستخدم .
  - (ج) صافي القيمة الدفترية للأصول المتوقفة عن الاستخدام والمحفظ بها حين التصرف فيها .
  - (د) القيمة العادلة للأصول الثابتة التي تختلف اختلافاً جوهرياً عن القيمة الدفترية لهذه الأصول وذلك في حالة استخدام المعالجة القباسية .

المعيار المحاسبى المصرى رقم (٢٣)

المحاسبة عن أصول غير ملموسة

## المعيار المحاسبي المصري رقم (٢٣)

### المحاسبة عن أصول غير ملموسة

نطاق المعيار :

١ - يطبق هذا المعيار على كافة النشأت عند المحاسبة عن الأصول غير الملموسة

فيما عدا :

(أ) الأصول غير الملموسة التي يغطيها معيار محاسبة مصرى آخر .

(ب) الأصول المالية ، كما جاء تعریفها في معيار المحاسبة المصري الخاص بالأدوات المالية - إفصاح وعرض .

(ج) النفقات المتعلقة بالتنقيب عن أو تطوير واستخراج الثروات المعدنية ، والزيت ، والغاز الطبيعي ، والموارد غير المتعددة المشابهة وحقوق التعدين الخاصة بها .

(د) الأصول غير الملموسة الناتجة عن عقود مع حاملى الوثائق فى شركات التأمين .

٢ - في حالة وجود معيار محاسبة مصرى آخر يتعامل مع نمط خاص من الأصول غير الملموسة ، فتطبق المنشأة ذلك المعيار الآخر بدلاً من هذا المعيار ، فعلى سبيل المثال لا يطبق هذا المعيار على :

(أ) الأصول غير الملموسة المقتناة بفرض البيع في مجال النشاط العادي (أنظر معيار المحاسبة المصري رقم «٢» الخاص بالمخزون ومعيار المحاسبة المصري رقم «٨» الخاص بعقود الإنشاءات) .

(ب) الأصول الناتجة عن الضرائب الموجلة .

(ج) عقود التأجير التي تدخل ضمن نطاق معيار المحاسبة المصري رقم (٢٠) الخاص بالتأجير التمويلي .

(د) الأصول الناتجة عن أنظمة المعاشات .

(ه) الشهرة الناتجة عن عمليات دمج وتحجيم منشآت الأعمال .

(و) الأصول المالية كما جاء تعريفها في معيار المحاسبة المصري الخاص بالأدوات المالية -

إفصاح وعرض .

٣ - عندما يتضمن أحد الأصول الملموسة أصول غير ملموسة مثل الأقراض المدمجة (في حالة برمجيات الكمبيوتر) ، أو الوثائق القانونية (في حالة التراخيص أو براءة الاختراع أو الأفلام) ، يتطلب الأمر استخدام الحكم الشخصي في تحديد العنصر الذي يتمتع بأهمية أكثر ومن ثم تحديد المعيار واجب التطبيق (معايير المحاسبة المصري رقم ١٠ أو هذا المعيار) . فعلى سبيل المثال ، فإن برمجيات الكمبيوتر المتعلقة بالتحكم في عمل آلة معينة والتي لا يمكن القيام بعملية التشغيل بدونها ، يتم اعتبارها جزءاً مكملاً لهذه الآلة ويتم معالجتها كأصول ثابتة . وعندما لا يتم اعتبار برمجيات الكمبيوتر جزءاً مكملاً يتم معالجتها كأصول غير ملموسة وفقاً لهذا المعيار .

٤ - يطبق هذا المعيار - ضمن أشياء أخرى - على النفقات المتعلقة بالإعلان ، والتدريب وتلك السابقة على بدء التشغيل ، وأنشطة البحث والتطوير . وعلى الرغم من أن أنشطة البحث والتطوير قد ينتج عنها أصل مادي ملموس إلا أنها تهدف في المقام الأول إلى تطوير المعرفة وبالتالي يعتبر العنصر المادي مكوناً ثانوياً بالنسبة لمكونات الأصل غير الملموس .

تعريفات:

٥ - تستخدم المصطلعات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكورة قرين كل منها :

**الأصل غير الملموس** : هو أصل ذو طبيعة غير نقدية قابل للتحديد ، وليس له وجود مادي ويحتفظ به للاستخدام في الإنتاج أو لتوفير السلع أو الخدمات ، أو للتأجير لغيره ، أو للأغراض الإدارية . وبعد أصلاً عندما :

(أ) تتحكم فيه المنشأة كنتيجة لأحداث سابقة .

و(ب) يتوقع أن تتدفق منه منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة .

**الأصول ذات الطبيعة النقدية** : هي الأموال المحافظ عليها والأصول التي سوف تحصل ببالغ نقدية ثابتة أو محددة .

**البحوث** : هي فحص ودراسة أصلية مخططة من أجل اكتساب وفهم معرفة علمية أو فنية جديدة .

**التطوير** : هو تطبيق نتائج البحوث وغيرها من المعارف على خطة أو تصميم ما يُغرض تقديم إنتاج جديد أو محسن بشكل جوهري لمواد أو أدوات أو منتجات أو عمليات أو أنشطة أو خدمات ، وذلك قبل البدء في الإنتاج على نطاق تجاري .

**الاستهلاك** : هو التحميل المنتظم للقيمة القابلة للاستهلاك من الأصل غير الملموس على فترات العمر الافتراضي له .

**القيمة القابلة للاستهلاك** : هي تكلفة الأصل ، أو أي قيمة أخرى بديلة للتكلفة مدرجة في القوائم المالية ناقصاً القيمة المتبقية له .

العمر الافتراضي : هو إما أن يكون :

(أ) الفترة التي تتوقع المنشأة أن تنتفع خلالها بالأصل .

أو (ب) عدد وحدات الإنتاج أو عدد وحدات مناسبة أخرى تتوقع المنشأة الحصول عليها من ذلك الأصل .

التكلفة : هي مبلغ النقدية أو ما في حكمها المدفوع أو القيمة العادلة للمقابل الذي قدم من أجل الحصول على الأصل عند اقتنائه أو إنشائه .

القيمة المتبقية : هي صافي القيمة المتوقع الحصول عليها في نهاية العمر الافتراضي للأصل بعد خصم تكاليف التخلص منه .

القيمة العادلة للأصل : هي القيمة التبادلية للأصل معين بين أطراف لديها الرغبة في التبادل وعلى بيئة من الحقائق ويعاملان بإرادة حرة .

السوق النشطة : هي السوق التي تتوافق فيها الشروط التالية :

(أ) أن تلاعيم البنود التي يتم التاجرة بها مع السوق .

(ب) أن يتواجد عادة مشترون وبائعون راغبون في أي وقت في عمليات التبادل .

(ج) أن يباح للجمهور معرفة الأسعار .

الخسارة الناتجة عن نقص القيمة : هي الزيادة في القيمة الدفترية للأصل عن المبلغ المتوقع استرداده منه .

القيمة الدفترية : هي القيمة التي يظهر فيها الأصل في الميزانية بعد خصم مجمع الاستهلاك الخاص به ومجمع الخسارة الناتجة عن نقص القيمة المذكورة عاليه .

**الأصول غير الملموسة:**

٦ - غالباً ما تتفق المنشأة الموارد أو تحمل الالتزامات عند اقتناه أو تطوير أو تحسين أو المحافظة على الموارد غير الملموسة مثل المعارف العلمية أو التقنية ، أو عند تصميم وتنفيذ عمليات أو أنظمة جديدة ، والتراخيص والملكية الفكرية ، أو المعرفة بالسوق والعلامات التجارية بما في ذلك الاسم التجاري وحقوق النشر . ومن الأمثلة الشائعة للبنود التي تتضمنها العناوين السابقة ، برمجيات الكمبيوتر وبراءات الاختراع وحقوق الطبع وأفلام الصور المتحركة وقوانين العملاء وحقوق خدمة تقديم الرهن العقاري وتراخيص صيد الأسماك وحقوق الاستيراد والامتيازات والعلاقات مع العملاء والموردين وولائهم وحصة السوق وحقوق التسويق .

٧ - قد لا تتفق كل البنود المذكورة في الفقرة «٦» مع تعريف الأصل غير الملموس من حيث قابلية الأصل للتحديد وأمكانية التحكم فيه ومدى توافر المنافع الاقتصادية المستقبلية له . وإذا لم ينطبق تعريف الأصل غير الملموس على أي بند يشمله هذا المعيار فإن نفقات الحصول على هذا البند أو نفقات إنتاجه داخلياً يتم معالجتها باعتبارها مصروفات فور إنفاقها . ومع ذلك إذا نتج البند عند دمج وتحجيم منشآت الأعمال عن طريق اقتناه ، فإنه يعتبر جزءاً من الشهرة التي تم إقرارها في تاريخ اقتناه (أنظر الفقرة «٤٩») .

**قابلية الأصل غير الملموس للتحديد:**

٨ - يتطلب تعريف الأصل غير الملموس أن يكون قابلاً للتحديد ومن الممكن تمييزه بوضوح عن الشهرة . وقتل الشهرة الناتجة عن دمج وتحجيم منشآت الأعمال عن طريق اقتناه المبلغ الذي يدفعه المشتري متوقعاً حدوث منافع اقتصادية مستقبلية . وربما تنتج هذه المنافع الاقتصادية المستقبلية من تضافر أصول محددة تم شراوها أو من أصول قد لا تكون مؤهلة للإدراج في القوائم المالية بصورة منفردة والتي يكون المشتري على استعداد لسداد قيمة اقتناها .

٩ - من الممكن أن يتم التمييز الواضح بين الأصل غير الملموس والشهرة إذا ما كان الأصل قابلاً للفصل . وبعد الأصل قابلاً للفصل إذا كانت المنشأة تستطيع أن تؤجر المنافع الاقتصادية المستقبلية الناتجة عنه أو تبيعها ، أو تبادلها ، أو توزيعها بدون التضحيه بالمنافع الاقتصادية المستقبلية التي تتدفق من الأصول الأخرى المستخدمة في نفس نشاط اكتساب الإيراد .

١٠ - لا تعتبر إمكانية فصل الأصل شرطاً ضرورياً لتحديد طبيعة الأصل حيث إن المنشأة قد تكون قادرة على تحديد طبيعة الأصل بوسيلة أخرى . على سبيل المثال ، إذا ما تم تملك أصل غير ملموس ضمن مجموعة من الأصول ، فربما تتطلب المعاملة التجارية التنازل عن الحقوق القانونية المتعلقة بهذا الأصل ، الأمر الذي يمكن معه للمنشأة تحديد الأصل غير الملموس . وبالمثل إذا ما كان هناك مشروع داخلي يهدف إلى خلق حقوق قانونية للمنشأة ، فربما تساعد طبيعة هذه الحقوق المنشأة على تحديد الأصل غير الملموس المنتج داخلياً . وحتى إذا كان الأصل ينبع منافع اقتصادية مستقبلية فقط عند اندماجه مع أصول أخرى ، فإن الأصل يعتبر قابلاً للفصل إذا استطاعت المنشأة تحديد المنافع الاقتصادية المستقبلية التي سوف تتدفق منه .

### **التحكم في الأصل غير الملموس:**

١١ - تتحكم المنشأة في أصل إذا كان لديها قدرة الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية تتدفق منه ، كما تعتبر متحكمة في الأصل إذا كانت تستطيع أيضاً أن تحده من قدرة حصول آخرين على هذه المنافع . وتنشأ عادة قدرة المنشأة على التحكم في المنافع الاقتصادية المستقبلية من الأصل غير الملموس بموجب الحقوق القانونية التي يمكن تنفيذها بحكم محكمة . وفي حالة غيبة هذه الحقوق القانونية ، تزداد صعوبة تحقيق هذا التحكم . ومع ذلك ، لا تعتبر إمكانية تنفيذ الحقوق القانونية شرطاً ضرورياً للتحكم لأن المنشأة قد تكون قادرة على التحكم في المنافع الاقتصادية المستقبلية بوسيلة أخرى .

١٢ - قد تنشأ المنافع الاقتصادية المستقبلية نتيجة المعرفة الفنية والمعرفة بظروف السوق . وتحكم المنشأة في هذه المنافع إذا كانت تلك المعارف يمكن حمايتها بواسطة الحقوق القانونية ، مثل حقوق التأليف والنشر ، أو تقييد اتفاقية التجارة (في الحالات التي تسمع بها) أو من خلال الالتزامات القانونية المفروضة على العاملين من أجل المحافظة على السرية .

١٣ - قد يتتوفر للمنشأة فريق من العاملين المهرة ، وقد تستطيع المنشأة تحديد المهارات الإضافية التي يمكن اكتسابها عن طريق التدريب والتي يترتب عليها منافع اقتصادية مستقبلية . وقد تتوقع المنشأة بأن يستمر فريق العاملين في تقديم مهاراتهم للمنشأة . ومع ذلك فعادةً ما تكون قدرة المنشأة محدودة على التحكم في المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة والناتجة عن فريق ماهر من العاملين أو عن التدريب ، مما يترتب عليه عدم اتفاق طبيعة هذه البنود مع تعريف الأصل غير الملموس . ولنفس السبب تقريباً فإن تعريف الأصل غير الملموس لا ينطبق على إدارة معينة أو موهب تقنية ، مالم تكن محمية بحقوق قانونية لاستخدامها وللحصول على المنافع الاقتصادية المتوقعة منها وأن تكون متفقة مع باقي متطلبات التعريف .

١٤ - ربما يكون للمنشأة عملاً لها الدائمون أو حصة من السوق وتتوقع المنشأة أن يستمر العملاء في التعامل معها نتيجة جهودها في إقامة علاقات معهم واكتساب ولائهم . ومع ذلك فإنه في غيبة الحقوق القانونية للحماية أو أي أساليب أخرى للتحكم في العلاقات مع العملاء أو اكتساب ولائهم تكون المنشأة غير قادرة على التحكم في المنافع الاقتصادية الناتجة عن علاقة العملاء وولائهم مما يجعل هذه البنود لاتتفق مع تعريف الأصول غير الملموسة .

**المنافع الاقتصادية المستقبلية:**

١٥ - قد تتضمن المنافع الاقتصادية المستقبلية المدفعة من الأصل غير الملموس إيرادات من بيع منتجات أو خدمات ، أو وفورات تخفيف التكاليف ، أو منافع أخرى ناجمة من استخدام المنشأة للأصل . على سبيل المثال ، قد يترتب على استخدام الملكية الفكرية في عملية الإنتاج تخفيف تكاليف الإنتاج المستقبلية بدلًا من زيادة الإيرادات المستقبلية .

**الاعتراف والقياس الأولى للأصل غير الملموس:**

١٦ - يتطلب الاعتراف بالبند كأحد الأصول غير الملموسة أن يثبت لدى المنشأة أن البند يتفق مع :

- (أ) تعريف الأصل غير الملموس (أنظر الفقرات «٥» إلى «١٥»).  
و(ب) معايير الاعتراف بالأصل غير الملموس الواردة في هذا المعيار (أنظر الفقرات «١٧» إلى «٤٨»).

١٧ - يعترف بالأصل غير الملموس إذا :

- (أ) كان من المحتمل أن تتدفق إلى المنشأة منافع اقتصادية مستقبلية يمكن أن تنسب إلى الأصل .

و(ب) كان من الممكن قياس تكلفة الأصل بصورة موثوق بها .

١٨ - يجب أن تحدد المنشأة احتمال تدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية مستخدمة في ذلك افتراضات منطقية معقولة تمثل أفضل تقدير تقوم به إدارة المنشأة للظروف الاقتصادية التي سوف تسود خلال العمر الافتراضي للأصل .

١٩ - تفاصي قيمة الأصل غير الملموس أوليًا بالتكلفة .

اقتناء الأصل غير الملموس منفرداً :

- ٢٠ - إذا تم اقتناء الأصل غير الملموس بشكل منفصل ، فإنه يمكن عادة قياس تكلفة هذا الأصل غير الملموس بصورة موثوق بها . ويتم ذلك ، على وجه الخصوص ، عندما يكون مقابل الشراء مدفوع نقداً أو أصول أخرى ذات طبيعة نقدية .
- ٢١ - تشمل تكلفة الأصل غير الملموس سعر شراء الأصل شاملأً أي رسوم استيراد وضرائب الشراء غير القابلة للاسترداد ، وأى تكلفة مباشرة أخرى تستلزمها عملية تجهيز الأصل إلى الحالة التي يتم تشغيله بها في الغرض الذي اقتنى من أجله . ومن أمثلة النفقات المباشرة الأخرى الازمة لإعداد الأصل الأتعاب القانونية ، مع استنزال أي خصم تجاري أو أي تخفيض في القيمة للوصول إلى التكلفة .
- ٢٢ - إذا ما تم تأجيل دفع مبلغ من قيمة الأصل غير الملموس بعد فترة الائتمان العادية فإن تكلفة الأصل غير الملموس تكون معادلة للسعر النقدي . ويتم معالجة الفرق بين هذا المبلغ ، والمبالغ الإجمالية المدفوعة باعتبارها مصروفات فائدة عن فترة منع الائتمان مالم يتم رسملة هذه الفوائد طبقاً للمعالجة البديلة المسموح بها في معيار المحاسبة المصري رقم ١٤ الخاص بتكاليف الاقتراض .
- ٢٣ - إذا ما تم الحصول على الأصل غير الملموس مقابل أدوات حقوق ملكية للمنشأة فإن تكلفة الأصل تعتبر القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية المصدرة والتي تتساوى مع القيمة العادلة للأصل .

٤٤ - تتطلب عملية تحديد ما إذا كان يمكن قياس تكلفة (القيمة العادلة) للأصل غير الملموس المقتني عند دمج وتحجيم منشآت الأعمال بصورة يمكن الاعتماد عليها ، شرط من التقدير الشخصي لأغراض التقرير المستقل . وتعتبر أسعار السوق المعلنة من أكثر القياسات الموثوق بها لتحديد القيمة العادلة . ويعتبر سعر السوق المناسب هو سعر العرض الجارى . فإذا كان سعر العرض الجارى غير متاح ، فربما يعطى آخر سعر للمعاملات التجارية المائلة أساساً يتم من خلاله تحديد القيمة العادلة شريطة عدم وجود تغيير جوهري في الظروف الاقتصادية بين تاريخ المعاملة التجارية وتاريخ تحديد القيمة العادلة للأصل .

٤٥ - إذا لم تتوارد سوق نشطة للأصل ، فإن تكلفته تعكس المبلغ الذي كانت المنشأة على استعداد لدفعه في تاريخ اقتناء الأصل لو أن المعاملة تمت بين أطراف مستقلة لديها الرغبة في إقامة المعاملة وتتصرف بإرادة حرة مبنية على أفضل المعلومات المتاحة . وفي سبيل تحديد هذا المبلغ ، تدرس المنشأة ناتج المعاملات التجارية التي تمت مؤخراً على الأصول المشابهة .

٤٦ - قامت بعض المنشآت التي تمارس بشكل معتمد عمليات شراء وبيع الأصول غير الملموسة المميزة بتطوير أساليب لتحديد القيمة العادلة لتلك الأصول بشكل غير مباشر . ويمكن استخدام هذه الأساليب عند القياس الأولى للأصل غير الملموس المقتني عند دمج وتحجيم منشآت الأعمال باعتباره اقتناء ، وذلك إذا كان الهدف هو تقدير القيمة العادلة كما جاء تعريفها في هذا المعيار . وكانت هذه الأساليب تعكس المعاملات والمارسات التجارية في الصناعة التي ينتمي إليها الأصل غير الملموس . وتتضمن هذه الأساليب الوسائل المطبقة والملازمة التي تعكس معاملات السوق التجارية الحالية طبقاً لمؤشرات محددة تساعد في تحديد ربحية الأصل (مثل الإيراد ، حصة السوق ، ربح التشغيل ... إلخ) . أو إيجاد القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المتوقعة من الأصل .

الاقتناء كمنحة حكومية :

٢٧ - قد يتم في بعض الحالات اقتناء الأصل غير الملموس دون تحمل أية أعباء أو مقابل سداد قيمة رمزية من خلال الحصول على منحة حكومية . وقد يحدث هذا عندما تخصص الحكومة أو تتنازل للمنشأة عن أصول غير ملموسة مثل حقوق الرسو في المينا، وحق الترخيص لتشغيل محطات الإذاعة أو التليفزيون ، وترخيص الاستيراد أو المخصص أو الحق في استخدام موارد أخرى محظور استخدامها . وطبقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (١٢) الخاص بالمحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية ، ریما تختار المنشأة أن تعرف بكل من الأصل غير الملموس والمنحة بالقيمة العادلة بصفة مبدئية . وإذا ما اختارت المنشأة عدم الاعتراف بالأصل بالقيمة العادلة مبدئياً ، فإن المنشأة تعرف بالأصل بقيمة رمزية (بموجب معالجة أخرى أجازها معيار المحاسبة المصري رقم (١٢) مضافة إليها نفقات إعداد الأصل لاستخدامه في الغرض المعد له .

مبادلة الأصول :

٢٨ - يمكن اقتناء أي أصل غير ملموس من خلال الاستبدال الكلى أو الجزئى بأصل أو أصول أخرى غير متماثلة . وتتقاس تكلفة الأصل المقتنى في هذه الحالة بالقيمة العادلة لهذا الأصل والتي تساوى القيمة العادلة للأصل أو الأصول المستبدلة به بعد تسويتها بالبالغ النقدية المتبادلة أو ما في حكمها .

٢٩ - يمكن اقتناء أي أصل غير ملموس من خلال استبداله بأصل آخر يماثل له ولهم نفس الاستخدام في نفس طبيعة النشاط ولهم قيمة عادلة مماثلة . وقد يباع أي أصل غير ملموس مقابل حق ملكية في أصول أخرى للحصول على حقوق ملكية مشابهة .

وفي كلتا الحالتين ، وحيث إن أركان تحقق الربحية غير مكتملة ، فلا يتم الاعتراف بأى ربح أو خسارة ويدلأ من ذلك تعتبر تكلفة الأصل المقتني هي القيمة الدفترية للأصل المستبدل به . وعلى كل حال ، فإن القيمة العادلة للأصل المقتني قد تعطى دليلاً على أي خسائر ناتجة في قيمة الأصل المستبدل به . وفي هذه الحالات يتم تخفيض قيمة الأصل المستبدل به مما يؤدي إلى إظهار الأصل المقتني بهذه القيمة المخفضة . والأمثلة على استبدال أصول مماثلة ، تشمل الطائرات والفنادق ومحطات الخدمات والعقارات . وفي حالة تبادل النقدية كجزء من استبدال الأصول فعادة ما يعني هذا أن الأصول المتبادلة ليست لها نفس القيمة .

#### **الشهرة المتولدة داخلية:**

٣٠ - لا يعترف بالشهرة المتولدة داخلية ضمن الأصول .

٣١ - في بعض الحالات ، يتم تكبد النفقات لانتاج منافع اقتصادية مستقبلية ، غير أنها لا تؤدي إلى خلق أصل غير ملموس يتفق مع متطلبات الاعتراف التي تم إقرارها في هذا المعيار . وتوصف غالباً هذه النفقات بأنها تساهم في الشهرة المتولدة داخلية . ولا يتم الاعتراف بالشهرة المتولدة داخلية ضمن الأصول وذلك لأنها لا تعتبر مورداً محدداً تتحكم فيه المنشأة ويمكن قياسه بطريقة موثوق بها بالتكلفة .

٣٢ - ربما يتضمن الاختلاف بين القيمة السوقية للمنشأة والقيمة الدفترية لصافي الأصول التي يمكن تحديدها في أي وقت مجموعة من العوامل التي تؤثر في قيمة المنشأة . ومع ذلك لا يمكن اعتبار هذه الفروق على أنها تمثل تكلفة الأصول غير الملموسة للمنشأة .  
**الأصول غير الملموسة المتولدة داخلية:**

٣٣ - يصعب في بعض الأحيان تحديد ما إذا كان الأصل غير الملموس المتولد داخلياً مؤهلاً للاعتراف به كأصول ذلك لأنه من الصعب غالباً :

(أ) تحديد ما إذا كان يوجد أصل محدد سوف ينتج منافع اقتصادية مستقبلية محتملة وتوقيت حدوث ذلك .

(ب) تحديد تكلفة الأصل بشكل موثوق به .

٣٤ - لكي يتم تحديد ما إذا كان الأصل غير الملموس المتولد داخلياً يتفق مع متطلبات الاعتراف ، تصنف المنشأة مراحل تكوين الأصل إلى :

(أ) مرحلة البحث .

(ب) مرحلة التطوير .

وبالرغم من أن المصطلحين «البحث» و «التطوير» قد تم تعريفهما ، فإن المصطلحين «مرحلة البحث» و «مرحلة التطوير» لهما معنى أوسع لغرض هذا المعيار .

٣٥ - إذا كانت المنشأة لا تستطيع أن تميز مرحلة البحث عن مرحلة التطوير لمشروع داخلى من أجل إنشاء أصل غير ملموس ، فإن المنشأة تتعامل مع النفقات المتعلقة بهذا المشروع باعتبارها قد أنفقت فى مرحلة البحث فقط .

مرحلة البحث :

٣٦ - يجب إثبات تكاليف البحوث كمصروفات فى الفترة التى تم تحمل التكاليف خلالها ولا يجب إثباتها كأصل لفترات لاحقة .

٣٧ - يتبنى هذا المعيار رأياً مفاده بأن المنشأة ، لا تستطيع أن تعرف بوجود الأصل غير الملموس فى مرحلة البحث المتعلقة بالمشروع ، وأنه سوف ينبع منافع اقتصادية مستقبلية محتملة . ولذلك ، يتم دائماً الاعتراف بهذه النفقات كمصروفات فور إنفاقها .

٣٨ - من أمثلة الأنشطة التى عادة ما تكون ضمن أعمال البحوث ما يلى :

(أ) الأنشطة التى تهدف إلى الحصول على معرفة جديدة .

(ب) البحث عن تطبيقات للاكتشافات الناتجة عن بحوث ومعارف أخرى .

(ج) البحث عن بديل لنتج أو عملية معينة .

(د) تشكيل أو تصميم لمنتج محتمل جديد أو محسن أو لبدائل عمليات التشغيل .

مرحلة التطوير :

٣٩ - يعترف بالأصل غير الملموس الناتج عن التطوير (أو من مرحلة تطوير مشروع داخلى) إذا توافرت لدى المنشأة ما يلى :

(أ) دراسة جدوى فنية لاستكمال الأصل غير الملموس بما يجعله متاحاً للبيع أو للاستخدام .

- (ب) توافر النية لدى المنشأة لاستكمال الأصل غير الملموس لاستخدامه أو لبيعه .
- (ج) قدرة المنشأة على استخدام أو بيع الأصل غير الملموس .
- (د) معرفة ما إذا كان الأصل غير الملموس سوف يكون قادرًا على تحقيق منافع اقتصادية مستقبلية محتملة . ويمكن للمنشأة أن توضح مدى توافر سوق لما ينتجه هذا الأصل غير الملموس ، أو للأصل غير الملموس نفسه أو إذا كان سوف يتم استخدام هذا الأصل داخليًا فيكون لدى المنشأة القدرة على تحديد منفعة استخدام هذا الأصل غير الملموس .
- (هـ) مدى توافر الموارد الفنية والمالية والموارد الأخرى الكافية لاستكمال تطوير واستخدام أو بيع الأصل غير الملموس .
- (و) قدرة المنشأة على قياس النفقات المنسوبة للأصل غير الملموس خلال فترة التطوير بدرجة موثوق فيها .
- ٤ - قد تستطيع المنشأة خلال مرحلة تطوير مشروع ، أن تحدد الأصل غير الملموس وتبرهن على أنه سوف ينتج منافع اقتصادية مستقبلية محتملة حدوثها . وذلك لأن مرحلة تطوير مشروع تعتبر أكثر تقدماً من مرحلة البحث .
- ٤١ - من أمثلة الأنشطة التي عادة ما تكون ضمن أعمال التطوير ما يلى :
- (أ) تصميم وإنشاء واختبار نماذج واسطemeات ما قبل التشغيل .
- (ب) تصميم عدد وأدوات واسطemeات متعلقة بتقنية جديدة .
- (ج) تصميم وإنشاء وتشغيل مصنع تجربى ليس على نطاق مجرى اقتصادياً للتشغيل التجارى .
- (د) تصميم وإنشاء واختبار بديل مختار لمواد أو أدوات أو منتجات أو مراحل أو نظم أو خدمات جديدة أو مطورة .
- ٤٢ - يمكن توضيح مدى توافر موارد من أجل استكمال المنافع واستخدامها ، والحصول عليها من الأصل غير الملموس ، وذلك مثلاً من خلال وجود خطة عمل توضح الموارد التقنية والمالية والموارد الأخرى المطلوبة ومدى قدرة المنشأة على توفير هذه الموارد . وفي حالات خاصة يمكن للمنشأة توضيح مدى توفر تمويل خارجي من خلال الحصول على خطاب من المقرض يفيد رغبته في تمويل الخطة .

٤٣ - يمكن عادة قياس تكلفة تكوين الأصل غير الملموس داخلياً بدرجة موثقة بها من خلال وجود نظام تكاليف للمنشأة يعمل على قياس المرتبات والنفقات الأخرى التي تم إنفاقها في سبيل الحصول على حقوق التأليف والنشر أو التراخيص أو تطوير برمجيات الكمبيوتر.

٤٤ - لا تعتبر من الأصول غير الملموسة كل ما يتم إنتاجه داخلياً من العلامات التجارية للسلع والأسماء التجارية للصحف والمجلات وحقوق النشر وقوائم العملاء والبنود الأخرى المشابهة في جوهرها والتي يتم إنتاجها داخلياً.

٤٥ - يتبنى هذا المعيار وجة النظر التي تفيد بأن النفقات المتعلقة بالعلامات التجارية والأسماء التجارية بالصحف والمجلات وحقوق النشر وقوائم العملاء والبنود المشابهة في الجوهر والتي تم إنتاجها داخلياً لا يمكن تمييزها عن تكلفة تطوير النشاط بوجه عام . ولذلك لا يتم إقرار هذه البنود كأصول غير ملموسة .

#### **تكلفة الأصول غير الملموسة المنتجة داخلياً:**

٤٦ - تعتبر تكلفة الأصل غير الملموس المنتج داخلياً لغرض الفقرة «١٩» هي مبلغ النفقات التي تم إنفاقها من التاريخ الذي بدأ فيه الاعتراف بالأصل غير الملموس وقتاً للفقرات «١٧» ، «١٨» ، «٢٩» . تحظر الفقرة «٥٢» رد النفقات التي تم إقرارها كمصاروفات في القوائم المالية السنوية السابقة أو في التقارير المالية المرحلية .

٤٧ - تتكون تكلفة الأصل غير الملموس المنتج داخلياً من كافة النفقات التي يمكن أن تنسب أو تخصص بشكل مباشر أو التي يمكن تحميلها طبقاً لأساس مقبول وثبتت من أجل تكوين الأصل أو إنتاجه وإعداده للاستخدام في الغرض المعد له . وقد تشمل التكلفة ما يلى :

(أ) النفقات الخاصة بالمواد والخدمات المستخدمة أو المستهلكة في إنتاج الأصل غير الملموس .

(ب) المرتبات والأجور والتكاليف الأخرى المرتبطة بالأفراد العاملين المستخدمة بشكل مباشر في إنشاء الأصل .

(ج) أي نفقات تنسب مباشرة لإنتاج الأصل ، مثل الرسوم الخاصة بتسجيل الحقوق القانونية وأهلاك براءات الاختراع ، والترخيص التي يتم استخدامها في إنتاج الأصل .

(د) المصروفات غير المباشرة التي تعد ضرورية لإنتاج الأصل والتي يمكن تحميمها على الأصل وفقاً لأساس مقبول وثابت . ويتم تحميم المصروفات غير المباشرة طبقاً لأسس مشابهة لتلك المستخدمة في تحميم المصروفات غير المباشرة لمحزون البضائع (أنظر معيار المحاسبة المصري رقم ٢ الخاص بالمخزون) .

ويضع معيار المحاسبة المصري رقم (١٤) الخاص بتكليف الاقتراف المقاييس الخاصة بإقرار الفائدة باعتبارها مكون لتكلفة الأصل غير الملموس المنتج داخلياً .

٤٨ - لا تعتبر البنود التالية ضمن مكونات التكلفة للأصل غير الملموس المنتج داخلياً :

(أ) نفقات البيع ، والنفقات الإدارية والنفقات العامة الأخرى ، مالم يكن من الممكن تخصيص هذه النفقات بشكل مباشر لإعداد الأصل ليكون صالحاً للاستخدام .

(ب) الخسائر الناتجة عن عدم الكفاءة وخسائر التشغيل الأولية التي تم تكبدها قبل أن يحقق الأصل الأداء المخطط له .

(ج) النفقات المتعلقة بتدريب العاملين من أجل تشغيل الأصل .

#### الاعتراف بالمصروف :

٤٩ - يعترف بالنفقات التي تتعلق بالبنود غير الملموسة كمصروفات فور إنفاقها مالم :

(أ) تشكل هذه النفقات جزءاً من تكلفة الأصل غير الملموس وينطبق عليها مقاييس الاعتراف بالأصل غير الملموس (أنظر الفقرات من «١٦» إلى «٤٨») . أو (ب) أن يكون قد تم اقتناه البند عند دمج وتحجيم جميع منشآت الأعمال ولا يمكن الاعتراف به كأصل غير ملموس .

وفي هذه الحالة ، فإن هذه النفقات المتضمنة في تكلفة الاقتناء يجب أن تشكل جزءاً من المبلغ الذي ينسب إلى الشهرة السالبة في تاريخ الاقتناء . (أنظر معيار المحاسبة المصري الخاص بدمج وتحجيم جميع منشآت الأعمال) .

٥ - في بعض الحالات يتم تكبد النفقات من أجل تقديم منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة دون أن يترتب على ذلك إنشاء أي أصول غير ملموسة أو أصول أخرى يمكن الاعتراف بها . وفي هذه الحالات ، يتم الاعتراف بهذه النفقات كمصاروفات فور إنفاقها ومن أمثلة ذلك نفقات البحوث التي يعترف بها دائمًا كمصاروفات فور إنفاقها (أنظر الفقرة «٣٦») ومن أمثلة النفقات الأخرى التي يعترف بها كمصاروفات فور إنفاقها مايلي :

(أ) النفقات المتعلقة بتأسيس كيان قانوني جديد مثل التكاليف القانونية والأتعاب والرسوم والمصاروفات الأخرى التي يتم إنفاقها عند التأسيس مالم تكن هذه النفقات متضمنة في التكلفة المتعلقة ببنود الأصول الثابتة (أنظر معيار المحاسبة المصري رقم ١٠ الخاص بالأصول الثابتة وإلحاداتها) .

(ب) النفقات التي يتم إنفاقها لافتتاح نشاط جديد أو لبدء عمليات جديدة أو لبدء إنتاج منتجات جديدة والتي تعرف بالتكاليف السابقة على بيده التشغيل مالم تكن هذه النفقات متضمنة في التكلفة المتعلقة ببنود الأصول الثابتة (أنظر معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) الخاص بالأصول الثابتة وإلحاداتها) .

(ج) النفقات المتعلقة بأنشطة التدريب .

(د) النفقات المتعلقة بأنشطة الإعلان والترويج .

(ه) النفقات المتعلقة بنقل مقر أو إعادة تنظيم كل المنشأة أو جزء منها .

٥١ - لاتمنع الفقرة «٤٩» الاعتراف بالبالغ المدفوعة مقدمًا باعتبارها أصلًا عندما يكون السداد قد تم مقدمًا قبل تسليم البضائع أو أداء الخدمات .  
المصاروفات السابقة لا يجب الاعتراف بها كأصل :

٥٢ - النفقات المتعلقة بالبنود غير الملموسة والتي سبق معالجتها كمصاروفات في القوائم المالية السنوية السابقة أو في التقارير المالية المرحلية ، يجب عدم الاعتراف بها في تاريخ لاحق كجزء من تكلفة الأصل غير الملموس .

**النفقات اللاحقة :**

٥٣ - يعترف بالنفقات اللاحقة ل التاريخ شراء الأصل غير الملموس أو إتمام إنتاجه داخلياً كمصاروفات فور إنفاقها وتضاف هذه النفقات لتكلفة الأصل غير الملموس عندما يتحقق

**الشروطين الآتيين :**

(أ) أن يكون من المحتمل أن تؤدي هذه النفقات إلى تكين الأصل على إنتاج منافع اقتصادية مستقبلية تزيد عن تلك التي كان قد تم تقاديرها .

(ب) أن يكون من الممكن تقدير هذه النفقات ونسبتها إلى الأصل بصورة موثوقة بها .

٥٤ - يتم الاعتراف بالنفقات اللاحقة المتعلقة بالأصل غير الملموس الذي سبق الاعتراف به كمصاروفات إذا كانت تلك النفقات لازمة للحفاظ على مستوى الأداء المحدد أساساً للأصل ، حيث إن طبيعة الأصول غير الملموسة - في معظم الحالات - تجعل من المستحيل تحديد ما إذا كانت النفقات اللاحقة ستزيد أو تحافظ على المنافع الاقتصادية التي تستدفق على المنشأة من هذه الأصول . وبالإضافة إلى ذلك ، فإنه من الصعب أن تنسب تلك النفقات بشكل مباشر لأصل غير ملموس بعينه بدلاً من تخصيصها لمجمل الأعمال بشكل عام ولذلك فإن النفقات التي تم إنفاقها بعد الاعتراف المبدئي للأصل غير الملموس الذي تم شراؤه أو إنتاجه داخلياً ، نادراً ما تؤدي إلى إضافات إلى تكلفة الأصل غير الملموس .

٥٥ - يعترف بالنفقات اللاحقة الخاصة ببنود العلامات التجارية للسلع والأسماء التجارية للصحف والمجلات وحقوق النشر وقوائم العملاء والبنود المشابهة في المضمون (سواء تم شراؤها أو تم إنتاجها داخلياً) كمصاروفات لتفادي الاعتراف بالشهرة المتولدة داخلياً وذلك طبقاً لما ورد بالفقرة «٤٤» .

**القياس اللاحق للاعتراف الأولى :**

٥٦ - يدرج الأصل غير الملموس بعد الاعتراف الأولى بتكلفته مخصوصاً منها مجمع الاستهلاك وأى مجمع خسائر ناتجة عن نقص القيمة .

الاستهلاك :

فترة الاستهلاك :

٥٧ - يحمل المبلغ القابل للاستهلاك للأصل غير الملموس بطريقة منتظمة وفقاً لأفضل تقدير لعمره الافتراضي . ومن المعتقد في معظم الحالات أن العمر الافتراضي للأصل غير الملموس لن يزيد عن عشرين عاماً من التاريخ الذي يصبح فيه متاحاً للاستخدام ، وعندئذ يبدأ حساب الاستهلاك .

٥٨ - لما كانت المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالأصل غير الملموس تتناقص عبر الزمن ، فإن القيمة الدفترية للأصل غير الملموس يتم تخفيضها لتعكس هذا التناقص . وذلك من خلال التوزيع المنتظم لتكلفة الأصل بعد خصم القيمة المتبقية له كمصروفات على العمر الافتراضي للأصل . ويتوقف تحديد العمر الافتراضي للأصل غير الملموس على العديد من العوامل مثل :

(أ) الاستخدام المتوقع للأصل من قبل المنشأة وما إذا كان يمكن إدارة الأصل بكفاءة بواسطة فريق إداري آخر .

(ب) دورات العمر الافتراضي للمنتج والمعلومات المتاحة عن تقديرات الأعمار الافتراضية لمنتجات أخرى مماثلة تستخدم بطريقة أخرى مشابهة .

(ج) التقادم الفني والتكنولوجي وأى تقادم آخر .

(د) استقرار الصناعة التي تستخدم فيها الأصل والتغير في الطلب على المنتجات أو الخدمات التي ينتجهما الأصل .

(هـ) تصرفات المنافسين الحاليين والمحتملين .

(و) مستوى نفقات الصيانة المطلوبة للحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من الأصل ، وكذلك قدرة الشركة واستعدادها للوصول إلى ذلك المستوى .

(ز) فترة التحكم في الأصل وكذلك المحددات القانونية أو ما في حكمها المتعلقة باستخدام الأصل مثل تاريخ انتهائه ، عقود الإيجار المختصة بالأصل .

(ح) ما إذا كان العمر الافتراضي للأصل يعتمد على العمر الافتراضي لأصول أخرى في المنشأة .

- ٥٩ - بالنظر إلى التطورات السريعة للتكنولوجيا ، فإن برمجيات الكمبيوتر والعديد من الأصول غير الملموسة الأخرى تعتبر عرضة للتقادم التكنولوجي . ولذلك فمن المتوقع أن تنسد أعمارها الافتراضية بالقصر .
- ٦٠ - تقل دقة تقديرات العمر الافتراضي للأصل غير الملموس كلما زاد عمره الافتراضي وتبينى هذا المعيار فرض مفاده أن العمر الافتراضي للأصول غير الملموسة غالباً لا يتتجاوز العشرين عاماً .
- ٦١ - في حالات نادرة قد يكون هناك دليل مقنع يفيد بأن العمر الافتراضي للأصل غير الملموس سيمتد لفترة محددة تزيد عن عشرين عاماً ومن ثم تقوم المنشأة :
- (أ) باستهلاك الأصل غير الملموس تأسيساً على أفضل تقدير لعمره الافتراضي .
  - (ب) بتحديد المبلغ القابل للاسترداد من الأصل غير الملموس مرة على الأقل سنويًا بهدف تحديد أي خسائر قد تنتج عن نقص للقيمة .
  - (ج) بالإفصاح عن الأسباب التي أدت إلى زيادة العمر الافتراضي لمدة تزيد عن العشرين عاماً .

**امثلة:**

- (أ) إذا اشتربت منشأة حق امتياز لتوليد طاقة من مصادر مائية منفرداً لمدة ستين عاماً، بتكلفة تقل كثيراً عن تكلفة الحصول عليها من مصادر بديلة فيكون من المتوقع زيادة طلب المنطقة الجغرافية المحيطة بمحطة الطاقة على الطاقة هذه من هذه المحطة لمدة ستين عاماً .
- لذلك تستهلك المنشأة حق توليد الطاقة على مدار ستين عاماً ، مالم يتتوفر دليل آخر على أن عمرها الافتراضي أقل من تلك المدة .
- (ب) إذا اشتربت منشأة ما حق الاتفراد بتشغيل طريق سيارات برسوم عبور لمدة ثلاثة عاماً ، ولا توجد خطط لشق طريق بديلة في المنطقة التي يخدمها طريق السيارات هذا . فمن المتوقع أن يتم استخدام هذا الطريق لمدة ثلاثة عاماً على الأقل .
- لذلك تستهلك المنشأة حق تشغيل طريق السيارات هذا على مدار ثلاثة عاماً ، مالم يتتوفر دليل آخر على أن عمرها الافتراضي أقل من تلك المدة .

٦٢ - على الرغم من أن العمر الافتراضي للأصل غير الملموس قد يتدل لفترة طويلة نسبياً فإنه يتسم دائمًا بالحدودية ، ويتم تحديد العمر الافتراضي للأصل غير الملموس وفقاً لاعتبارات البيئة والخطر نتيجة لعدم اليقين ولكن هذا لا يبرر اختبار عمر أقصر بصورة غير واقعية .

٦٣ - إذا ثبتت قدرة المنشأة على الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية من الأصل غير الملموس من خلال حقوق قانونية تم منحها للمنشأة لفترة محددة ، فإن العمر الافتراضي للأصل غير الملموس يجب ألا يتجاوز فترة الحقوق القانونية ، إلا إذا :

(أ) كانت الحقوق القانونية قابلة للتتجدد .

(ب) كان ذلك التجدد مؤكداً .

٦٤ - قد تكون هناك عوامل اقتصادية وقانونية تؤثر في العمر الافتراضي للأصل غير الملموس . حيث إن العوامل الاقتصادية تحدد الفترة التي سيتم على مدارها الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية ، أما العوامل القانونية فقد تقلل من الفترة التي تتحكم على مدارها المنشأة في الحصول على تلك المنافع . ويعتبر العمر الافتراضي هو الفترة الأقصر من الفترات التي تتعدد طبقاً لهذه العوامل .

٦٥ - لا يكون تجديد الحقوق القانونية مؤكداً إلا في حالة توافر مجموعة من العوامل من أهمها :

(أ) عدم انخفاض القيمة العادلة للأصل غير الملموس مع اقتراب تاريخ الانتهاء الأساسي ، أو أن تكلفة تجديد الحق الأساسي لا تزيد عن قيمة الانخفاض في القيمة العادلة للأصل الملموس .

(ب) توافر دليل (قد يكون مبنياً على خبرة سابقة) يفيد بأنه سيتم تجديد الحقوق القانونية .

(ج) توافر دليل على أنه سيتم استيفاء الشروط الضرورية لتجديد الحق القانوني في حالة وجود هذه الشروط .

طريقة الاستهلاك :

٦٦ - يجب أن تعكس طريقة الاستهلاك المستخدمة النمط الذي تستهلك به المنشأة المنافع الاقتصادية للأصل . فإذا لم يمكن تحديد ذلك النمط بصورة موثوقة بها ، تستخدم طريقة القسط الثابت . ويعترف بحسب الاستهلاك لكل فترة كمصروفات مالم يسمح أو يتطلب معيار محاسبة مصرى آخر أن يتم تضمينها في القيمة الدفترية للأصل آخر .

القيمة المتبقية :

٦٧ - يفترض أن القيمة المتبقية للأصل غير الملموس تساوى صفرًا إلا في حالة :

(أ) تعهد طرف ثالث بشراء الأصل في نهاية عمره الافتراضي .

أو (ب) تواجد سوق نشطة للأصل :

و(١) يمكن تحديد القيمة المتبقية بما يتفق مع تلك السوق النشطة .

و(٢) من المحتمل أن توجد مثل تلك السوق النشطة في نهاية العمر الافتراضي للأصل .

إعادة النظر في فترة الاستهلاك وطريقته :

٦٨ - يعاد النظر في فترة الاستهلاك وطريقته في نهاية كل سنة مالية على الأقل . فإذا اختلف العمر الافتراضي المتوقع للأصل عن التقديرات السابقة بصورة مؤثرة ، يتم تغيير فترة الاستهلاك وفقاً لذلك . وإذا كان هناك تغيير جوهري في نفط المنافع الاقتصادية المتوقعة من الأصل ، يتم تغيير طريقة الاستهلاك لتعكس النمط الجديد . وتعامل تلك التغييرات على أنها تغييرات في التقديرات المحاسبية بموجب معيار المحاسبة المصري رقم (٥) الخاص بصفى ربع أو خسارة الفترة ، والأخطاء الجوهرية وتغيير السياسات المحاسبية ، وذلك بتعديل قيمة الاستهلاك للفترة الحالية والفترات المستقبلية .

٦٩ - قد يتغير بمرور الوقت نفط تدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة من أصل غير ملموس . فقد تجد مثلاً المنشأة أن طريق القسط المناقص للاستهلاك تصبح أكثر ملاءمة من طريقة القسط الثابت .

٧ - بالإضافة إلى المتطلبات التالية المتضمنة في معيار المحاسبة المصري الخاص بالإنفاق في قيم الأصول ، يجب على المنشأة تقدير المبلغ القابل للاسترداد للأصول غير الملموسة التالية في نهاية كل سنة مالية على الأقل حتى إذا لم يكن هناك أي مؤشر يدل على انتقاد قيمة الأصل وهي :

- (أ) الأصل غير الملموس الذي لم يطرح للاستخدام بعد .  
(ب) الأصل غير الملموس الذي تم استهلاكه على مدار مدة تزيد عن عشرين عاماً من تاريخ بداية استخدامه .

ويحدد المبلغ القابل للاسترداد بحسب معيار المحاسبة المصري الخاص بالإنفاق في قيم الأصول كما يتم بالتبعية الاعتراف بالخسائر الناتجة عن نقص القيمة .  
توقف استغلال الأصول والتصرف فيها :

٧١ - يتوقف الاعتراف بالأصل غير الملموس ويستبعد من الميزانية عند التصرف فيه أو عندما يكون من غير المتوقع تحقق منافع اقتصادية مستقبلية من استخدامه أو من التصرف فيه مستقبلاً .

٧٢ - تتحدد الأرباح أو الخسائر الناتجة من توقف استغلال الأصل غير الملموس أو التصرف فيه على أساس الفرق بين صافي عائد التصرف والقيمة الدفترية للأصل ، وتدرج تلك الأرباح أو الخسائر في قائمة الدخل .

الإفصاح :

عام :

٧٣ - يجب أن تفصح القوائم المالية عن ما يلى لكل فئة من فئات الأصول غير الملموسة على أن يتم الفصل بين الأصول غير الملموسة المنتجة داخلياً والأصول غير الملموسة الأخرى :  
(أ) الأعمار الافتراضية أو معدلات الاستهلاك المستخدمة .

(ب) طرق الاستهلاك المستخدمة .

(ج) إجمالي القيمة الدفترية ومجموع الاستهلاك (متضمناً مجموع الخسائر الناتجة عن نقص القيمة) في كل من بداية ونهاية الفترة .

(د) يند أو بنود قائمة الدخل الذي أدرج حنته استهلاك الأصول غير الملموسة .

(هـ) تسوية للقيمة الدفترية في بداية ونهاية الفترة موضحة :

- ١ - الإضافات للأصل غير الملموس مع الفصل بين الإضافات المشولة داخلياً والإضافات الناتجة عند تجميع الأعمال .
- ٢ - توقف استغلال الأصول والتصرف فيها .
- ٣ - الخسائر الناتجة عن نقص القيمة التي تم الاعتراف بها في قائمة الدخل خلال الفترة المحددة طبقاً لمعايير المحاسبة المصري الخاص بالنقص في قيم الأصول .
- ٤ - ما تم رده لقائمة الدخل من الخسائر الناتجة عن نقص القيمة والتي كان قد سبق تحميلاها على قوائم الدخل في فترات سابقة بوجوب معيار المحاسبة المصري الخاص بالنقص في قيم الأصول .
- ٥ - الاستهلاك الذي تم الاعتراف به خلال الفترة .
- ٦ - صافي فروق العملة الناتج عن ترجمة القوائم المالية لكيان أجنبي .
- ٧ - التغييرات الأخرى في القيم الدفترية خلال الفترة .

وليس من المطلوب الإفصاح عن المعلومات المقارنة .

٧٤ - يجب أن تفصح القوائم المالية أيضاً عن ما يلى :

- (أ) أسباب دحض الافتراض بأن العمر الافتراضي للأصل غير الملموس لن يتتجاوز العشرين عاماً من تاريخ استخدام الأصل وذلك إذا ما تم استهلاك ذلك الأصل غير الملموس في فترة تزيد عن عشرين عاماً . وعند إفصاح المنشأة عن هذه الأسباب ، تحدد المنشأة العامل (العوامل) التي لعبت دوراً مؤثراً في تحديد العمر الافتراضي للأصل .

(ب) وصف للأصل غير الملموس وقيمه الدفترية وفترة الاستهلاك المتبقية له بصورة منفردة عندما يكون هذا الأصل هاماً ومؤثراً بالنسبة للقوائم المالية للمنشأة ككل .

(ج) التواجد الفعلى والقيمة الدفترية للأصول غير الملموسة التي توجد قيود على حقوق ملكيتها وكذا القيمة الدفترية للأصول غير الملموسة المرهونة كضمان للالتزامات .

(د) قيمة الارتباطات الخاصة باقتناء الأصول غير الملموسة .

### نفقات البحوث والتطوير :

- ٧٥ - يجب أن تفصح القوائم المالية عن إجمالي المبالغ التي تم إنفاقها على البحوث والتطوير والتي تم الاعتراف بها كمصاريف خلال الفترة .
- ٧٦ - تشمل نفقات البحوث والتطوير كل ما أنفق مباشرة على أنشطة البحوث والتطوير وكذا ما يمكن تحميده على هذه الأنشطة طبقاً لأسس مقبولة ومتسقة .

### معلومات أخرى :

- ٧٧ - من المفضل ولكنه ليس من المطلوب أن تقدم المنشأة المعلومات التالية :

(أ) وصف أي أصل غير ملموس تم استهلاكه دفترياً ولايزال مستخدماً .  
 و(ب) وصف مختصر للأصول غير الملموسة الهامة نسبياً والتي تحكم فيها المنشأة ولكن لم يتم الاعتراف بها كأصول لأنها لا تتفق مع مقياس الاعتراف بالأصول غير الملموسة كما ورد في هذا المعيار أو لأنه قد تم اكتسابها أو إنتاجها قبل سريان هذا المعيار .

### نصوص انتقالية :

- ٧٨ - يطبق هذا المعيار على المعاملات الناشئة خلال عام ٢٠٠٢ وتطبق النصوص الانتقالية الموضحة بالجدول المرفقة على الأرصدة المدرجة بالقوائم المالية السابقة على أول يناير ٢٠٠٢

- ٧٩ - يعالج تأثير تطبيق هذا المعيار منذ تاريخ صدوره طبقاً لمعايير المحاسبة المصري رقم (٥) الخاص بصافي ربح أو خسارة الفترة والأخطاء الجوهرية وتغيير السياسات المحاسبية كتسوية إما للرصيد الافتتاحي للأرباح المحتجزة عن أقدم فترة تم تقديمها (معايير المحاسبة الدولي المصري رقم (٥) - المعالجة القياسية) ، أو لصافي الأرباح والخسائر عن الفترة الحالية (معايير المحاسبة المصري رقم (٥) - المعالجة البديلة المسموح بها) .

- ٨٠ - يجب أن تفصح المنشأة ، في القوائم المالية السنوية الأولى الصادرة طبقاً لهذا المعيار ، عن النصوص الانتقالية التي تم إقرارها حيث تسمح تلك النصوص الانتقالية طبقاً لهذا المعيار بالإفصاح عنها .

- ٨١ - يلغى هذا المعيار معيار المحاسبة المصري رقم (٦) الخاص بتكاليف البحوث والتطوير .

المراقب:	الطرد:
<p>١ - إذا تم الاعتراف بعبد غير ملمس قبل أول يناير ٢٠٠٣ باعتباره أصلًا منفصلًا - سواه تم وصفه بأنه أصل غير ملمس أم لا - ولم يكن ذلك البند يعنى مع تعريف الأصل غير الموصى به.</p> <p>(أ) نسا هذا البند عند مجعع الأعمال عن طريق الاقتضاء.</p>	<p>١ - إذا تم الاعتراف بعبد غير ملمس قبل أول يناير ٢٠٠٣ باعتباره أصلًا منفصلًا - سواه تم وصفه بأنه أصل غير ملمس أم لا - ولم يكن ذلك البند يعنى مع تعريف الأصل غير الموصى به.</p> <p>(أ) نسا هذا البند عند مجعع الأعمال عن طريق الاقتضاء.</p>
<p>١ - يتم إعادة تبريب البند كجزء من الشهرة (أو الشهرة السابقة) الناجمة عن نفس طريقة الاقتضاء.</p> <p>٢ - تتم تسوية الشهرة (أو الشهرة السابقة) والتي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء، بأثر رجعي كـما لو كان البند متضمناً ذاتياً في الشهرة (أو الشهرة السابقة) التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء.. وعلى سبيل المثال، إذا تم الاعتراف بالشهرة باعتبارها أصل تم استهلاكه، فيجب أن يتم حساب مجعع الاستهلاك الذي كان سيتم الاعتراف به لـأن البند كان متضمناً في الشهرة التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء، ويتم تعديل القاعدة الدفترية للشهرة بما يليه للذلك.</p>	<p>١ - يتم إعادة تبريب البند كجزء من الشهرة (أو الشهرة السابقة) الناجمة عن نفس طريقة الاقتضاء.</p> <p>٢ - تتم تسوية الشهرة (أو الشهرة السابقة) والتي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء، بأثر رجعي كـما لو كان البند متضمناً ذاتياً في الشهرة (أو الشهرة السابقة) التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء.. وعلى سبيل المثال، إذا تم الاعتراف بالشهرة باعتبارها أصل تم استهلاكه، فيجب أن يتم حساب مجعع الاستهلاك الذي كان سيتم الاعتراف به لـأن البند كان متضمناً في الشهرة التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتداء، ويتم تعديل القاعدة الدفترية للشهرة بما يليه للذلك.</p>
<p>١ - لم ينشأ البند عند مجعع الأعمال عن طريق الاقتداء، على سبيل المثال، مصروفات التأسيس، والتفقات السابقة على بدء التشغيل، العملات الإعلانية... إلخ).</p> <p>٢ - إذا تم الاعتراف بعبد غير ملمس باعتباره أصلًا منفصلًا - سواه تم وصفه بأنه أصل غير ملمس أم لا - وإذا كان البند يعنى مع تعريف الأصل غير الموصى به.</p>	<p>١ - يتم تصنيف الأصل كـما صل غير ملمس . ويعتبر أنه قد تم تحديد الكلفة التي تم الاعتراف بها بالصورة الصحيحة.</p> <p>٢ - يتم إعادة تقييم للبليغ الرجل للأصل بالتكلفة (أو المبلغ المداني تقديره بعد الاعتراف الأولي بالتكلفة) وذلك بعد خصم مجعع الاستهلاك المحدد بموجب هذا العبار.</p> <p>إذا كان من المعتبر تحديد تكلفة الأصل غير الموصى به فيجب عدم الاعتراف بالأصل وعدم إدراجهم بالميزانية.</p>

٣ - إذا كان البدن يكتفى مع تعريف الأصل غير الموسوع مقاييس الاعتراف به إلا أنه لم يسبق الاعتراف به كأصل.

(أ) تم شراء الأصل غير الموسوع عند تجميع أعمال عن طريق الاقتنا، وشكل جزءاً من الشهرة التي تم الاعتراف بها.

من المفضل أن يتم الاعتراف بالأصل غير الموسوع، وعندئذ يتبع ما يلى:

- ١ - فيناس المبلغ الرجل للأصل بالتكلفة (أو المبلغ المعاد تقسيمه) بعد خصم مجموع الاستهلاك المحدد بوجوب هذا المعيار.

٢ - تعدل الشهرة التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتنا، بأثر رجعي، كما لو أن الأصل غير الموسوع لم يكن متضمناً في الشهرة التي تم الاعتراف بها في تاريخ الاقتنا. وعلى سبيل المثال، إذا تم الاعتراف بالشهرة كأصل تم استهلاكه، فسيجب أن يتم تغطير الأثر على مجموع الاستهلاك المتعلق بالشهرة لتغيير الأصل غير الموسوع بصورة منفصلة وأن يتم تسوية المبلغ الرجل للشهرة وفقاً لذلك.

(ب) لم يتم شراء الأصل غير الموسوع عند تجميع الأعمال عن طريق الاقتنا، لا يعترف بالأصل غير الموسوع.

بعد إثبات المبلغ الرجل للأصل غير الموسوع كماؤه لورأن مجموع الاستهلاك كان قد حسب منذ البداية وفقاً لهذا المعيار.

٤ - إذا كان الأصل غير الموسوع لم يسبق استهلاكه.

(على سبيل المثال مصروفات تصوير).

لا يعدل المبلغ الرجل للأصل غير الموسوع بسبب اختلاف قيمة مجموع الاستهلاك للسنوات السابقة ويكتفى باستهلاك رصيد الأصل غير الموسوع على الفترة المتباعدة من عمر الافتراضي وفقاً لهذا المعيار (ومعالي التغيير على أنه تغير في التقديرات المحاسبية).

٥ - إذا كان الأصل غير الموسوع قد سبق حساب استهلاكه له ولكن مجموع الاستهلاك المحسوب يختلف عن ذلك المجموع الذي يحسب وفقاً لهذا المعيار إما بسبب اختلاف العصر الافتراضي للأصل غير الموسوع أو بسبب اختلاف طريقة الاستهلاك.